مجموعة المبادئ التوجيهية لانخراط المفوضية السامية للأمم المتحدة لشؤون اللاجئين في أوضاع النزوح الداخلي

سبتمبر / أيلول 2019 – النسخة الأولى

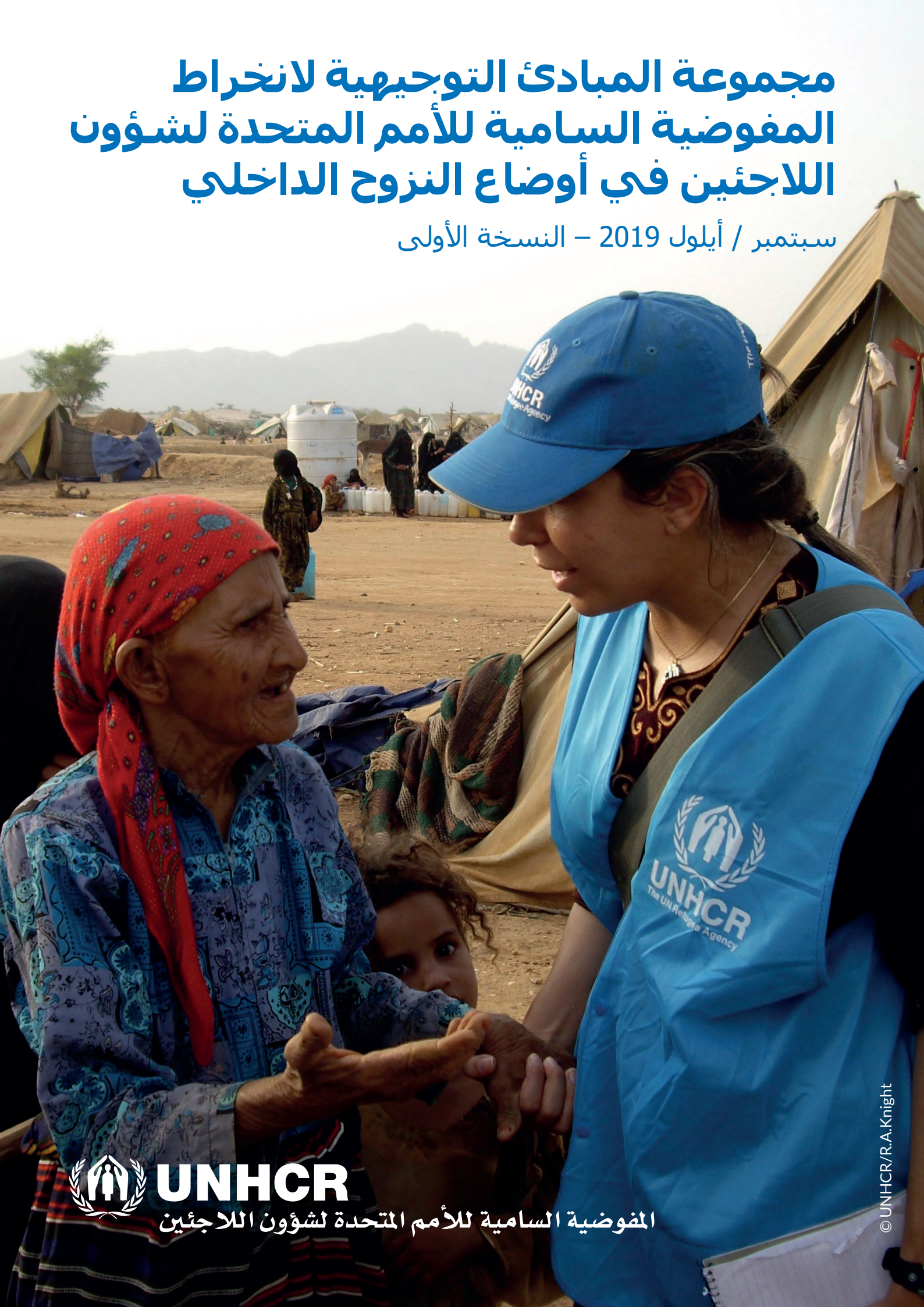

© UNHCR/R.A.Knight

UNHCR
المفوضية السامية للأمم المتحدة لشؤون اللاجئين

قامت شعبة الحماية الدولية بتجميع وتنسيق مجموعة المبادئ التوجيهية هذه، بدعمٍ، وإذن نهائي من الشُّعب المعنية في المقر الرئيسي لمنظومة الأمم المتحدة؛ والتي تعد المالكة لمحتوى هذه المجموعة. للحصول على المزيد من التفاصيل، الرجاء الرجوع إلى جهة الاتصال المشار إليها في نهاية كل مُذكِّرة من مُذكّرات المبادئ التوجيهية. وتدخل مجموعة المبادئ التوجيهية هذه حيز التنفيذ في سبتمبر / أيلول 2019، مع إصدار السياسة المعنية 'سياسة المفوضية السامية للأمم المتحدة لشؤون اللاجئين بشأن الانخراط في أوضاع النزوح الداخلي'. وسوف يتم تحديث مجموعة المبادئ التوجيهية هذه بصورة دورية، وسيُضاف إليها المزيد من التوجيهات حسب الحاجة، وفي الوقت المناسب.

صورة الغلاف:
© المفوضية السامية للأمم المتحدة لشؤون اللاجئين / ر. إيه. نايت
اليمن. تُجري المفوضيةُ السامية للأمم المتحدة لشؤون اللاجئين نقاشاً مع امرأة نازحة داخلياً في مخيم المزرق، بمديرية حرض.

المحتويات

1- قائمة التّحَقُّق المرجعية لممثلي المفوضية السامية للأمم المتحدة لشؤون اللاجئين بشأن الانخراط في أوضاع النزوح الداخلي 4

1-1 الاستعداد والتَّأهُّب لحالات الطوارئ 5

1-2 تقديم استجابة للحماية وإيجاد حلول 7

1-3 فك ارتباط المفوضية في أوضاع النزوح الداخلي بطريقة مسؤولة 11

2- الترتيبات التنسيقية المشتركة بين الوكالات 12

2-1 القيادة العالمية للمجموعات العنقودية 12

2-2 قيادة وتفعيل المجموعات العنقودية على المستوى القُطري 13

2-3 ا المهام الأساسية للمجموعات العنقودية على المستوى القُطري 15

2-4 قدرات المجموعات العنقودية 17

2-5 الترتيبات التنسيقية الأُخرى 18

3- برمجة انخراط المفوضية السامية للأمم المتحدة لشؤون اللاجئين في أوضاع النزوح الداخلي 20

4- تعبئة الموارد اللازمة لانخراط المفوضية السامية للأمم المتحدة لشؤون اللاجئين في أوضاع النزوح الداخلي 22

4-1 وضع البرامج وإعداد الموازنات 23

4-2 إرسال الرسائل 23

4-3 التمويل الحكومي 24

4-4 التمويل الجماعي 25

4-5 التمويل الإنمائي 26

4-6 التمويل من القطاع الخاص 26

5- اتصالات المفوضية السامية للأمم المتحدة لشؤون اللاجئين في أوضاع النزوح الداخلي 27

5-1 مقدمة 27

5-2 اتصالات المفوضية في بيئات الأشخاص النازحين داخلياً 28

5-3 إرسال رسائل الاتصالات 29

5-4 العمليات الإبداعية 30

5-5 الجزء السّردي الاستراتيجي 31

5-6 التكتيكات 32

6- اعتبارات فك الارتباط المسؤول للمفوضية بما يتعلق بأوضاع النزوح الداخلي 33

6-1 مقدمة 33

6-2 الأهداف 34

6-3 الحدّ الأدنى من الأعمال 35

6-3-1 الانخراط الواسع النطاق، والمعلومات، وتعيين أصحاب المصلحة المعنيين، وتطوير القدرات 35

6-3-2 إدماج تحليل الحماية واحتياجات الحلول الدائمة في الخطط التنموية 36

6-3-3 انتقال المهام المشتركة بين الوكالات على المستوى الوطني ودون الإقليمي إلى خدمة مصلحة النظام الوطني 36

6-3-4 وضع وتطوير القوانين والسياسات 37

7- الاختصارات (رموز الكلمات المركّبة) 38

8- مبادرات تدخل المفوضية السامية للأمم المتحدة لشؤون اللاجئين في أوضاع النزوح الداخلي ('بصمة الأشخاص النازحين داخلياً') 39

© المفوضية السامية للأمم المتحدة لشؤون اللاجئين / روين سالغادو
كولومبيا. امرأة نازحة داخلياً تُطعم دجاجها في حظيرة صغيرة خارج منزلها. ويُساعد البيض الذي يفقس يومياً في إطعام أسرتها وتوفير دخل ضئيل عن طريق بيعه.

1- قائمة التّحَقُّق المرجعية لممثلي المفوضية السامية للأمم المتحدة لشؤون اللاجئين بشأن الانخراط في أوضاع النزوح الداخلي

يتمثَّل الغرضُ من قائمة التحقق المرجعية في توجيه ممثلي المفوضية السامية للأمم المتحدة لشؤون اللاجئين في جهودهم الرامية إلى الوفاء بالالتزامات المؤسسية في أوضاع النزوح الداخلي. فهذه القائمةُ جزء لا يتجزأ من السياسة المتعلقة بانخراط المفوضية في أوضاع النزوح الداخلي.

وترتكز قائمة التحقق المرجعية هذه على التزام المفوضية، باعتبارها الوكالة العالمية التي تتولّى قيادة قطاع الحماية، بقيادة عملية لتقديم استجابة مراعية للحماية في أوضاع النزوح الداخلي، وذلك من خلال:

- المعلومات وتحليل الفجوات، والمخاطر، والاحتياجات التي تستجد في مجال الحماية، ومنها دعم المنسق المقيم / منسق الشؤون الإنسانية، وفريق الأمم المتحدة القُطري / فريق الشؤون الإنسانية القُطري.
- القيادة الاستراتيجية للمجموعات العنقودية التي تتولّى قيادتها المفوضية السامية للأمم المتحدة لشؤون اللاجئين.
- تقديم استجابة عملياتية فعّالة.
- تقديم التوجيه والمشورة الفنية فيما يتعلق بالحماية والمأوى وإدارة المواقع / المخيمات دعماً لقدرات الاستجابة الوطنية، والقوانين والسياسات الوطنية بشأن النزوح الداخلي، والتي تتواءم مع المعايير الدولية.
- التأييد الفعَّال، والذي يشمل التأييد لمركزية الحماية وإيجاد الحلول.

وضمن هذا الالتزام الشامل، فلا بُدّ لممثلي المفوضية السامية للأمم المتحدة لشؤون اللاجئين من متابعة اتخاذ الإجراءات التالية على المستوى القُطري في جميع جوانب انخراط ومشاركة المفوضية.

1-1 الاستعداد والتّأهُّب لحالات الطوارئ

1–1–1 في البلدان المُعرَّضة للنزاعات أو النزوح الناجم عن الكوارث، يجب **إجراء تحليل سليم للمخاطر،** واتّخاذ التدابير الأُخرى للاستعداد والتّأهُّب للطوارئ وفق مستوى الخطر، ومن ضمنها، من خلال العمليات المشتركة بين الوكالات، من أجل قيادة أنشطة الاستعداد والتّأهُّب للطوارئ على المستوى التنظيمي، وإصدار إعلانات الطوارئ، وفقاً للسياسة المنقّحة للمفوضية السامية للأمم المتحدة لشؤون اللاجئين بشأن الاستعداد والتّأهُّب والاستجابة لحالات الطوارئ.[1]

2–1–1 المشاركة في اتّخاذ تدابير الاستعداد والتّأهُّب المشتركة بين الوكالات،[2] مما يعني المشاركة في عمليات منع، وتحليل / رصد المخاطر، وآليات الإنذار المبكر على مستوى منظومة الأمم المتحدة كلها - بقيادة حكومية أو دعم حكومي، والإسهام في تقوية القدرات المحلية والوطنية لمنع مخاطر النزوح، والتخفيف من وطأتها وفقاً للمبادئ والمعايير الدولية.

3–1–1 إيجاد فرص للشركاء لتبادل المعلومات، وتعبئة الموارد، وتنسيق أنشطة الاستعداد والتّأهُّب لتوفير الحماية، والمأوى، وتنسيق وإدارة شؤون المخيمات/المواقع، بالتدخل لقيادة أنشطة الاستعداد والتّأهُّب لهذه القطاعات، وذلك ضمن إطار القيادة الكلية للمنسق المقيم/منسق الشؤون الإنسانية، وبالسّعي إلى طلب الحصول على الخبرات الفنية من المكاتب الإقليمية والمقر الرئيسي للأمم المتحدة (المشار إليه ب 'المقر الرئيسي' من الآن فصاعداً) عند الاقتضاء.

[1] المفوضية السامية للأمم المتحدة لشؤون اللاجئين، سياسة الاستعداد والتّأهُّب والاستجابة لحالات الطوارئ، المتوافرة على الموقع الإلكتروني: https://emergency.unhcr.org/entry/171151/policy-on-emergency-preparedness-and-response. وترصد شعبة الطوارئ والأمن والإمداد تنفيذ السياسة، وتدعم بالاشتراك مع الشُّعَب الأخرى على مستوى المقر الرئيسي والمكاتب الإقليمية، تنفيذ السياسة، والامتثال لها.

[2] اللجنة الدائمة المشتركة بين الوكالات، مقاربة الاستعداد والتّأهُّب والاستجابة للحالات الطارئة، المتوافرة على الموقع الإلكتروني: https://www.humanitarianresponse.info/en/coordination/preparedness/erp-approach

المفوضية السامية للأمم المتحدة لشؤون اللاجئين/ جلوريا رامازاني
جمهورية الكونغو الديمقراطية. امرأة نازحة داخليا فرّت من قريتها الواقعة في إيتوري برفقة أحفادها

© المفوضية السامية للأمم المتحدة لشؤون اللاجئين / أليسا إيفرت
موزامبيق. الأسر النازحة جراء إعصار إيداي يأخذون فوانيسهم التي تعمل على الطاقة الشمسية، والتي وزعتها المفوضية السامية للأمم المتحدة لشؤون اللاجئين، إلى خيامهم لشحنها.

إرشاد: إنّ تأسيس آلية التنسيق القطاعي لتنسيق المخيمات وإدارة المخيمات، في وقت مبكر لا يؤدي بالضرورة إلى استحداث مواقع جماعية، لكنّه يستطيع ضمان تقييم بدائل السكن كافة، وإعداد خرائط لقدرات الشركاء، وتمهيد السبيل لإدارة فعالة للنزوح بغض النظر عن السياق، في الوقت المناسب.

1–1–4 المساهمة بالخبرات في مجال الحماية، والسعي إلى تضمين الحماية في جهود الاستعداد والتّأهُّب للطوارئ في كافة القطاعات أو المجموعات العنقودية، ولا سيما تلك التي تقودها المفوضية السامية للأمم المتحدة لشؤون اللاجئين عالمياً.

1–1–5 وضع آليات لرصد الحماية والمشاركة المجتمعية والاستفادة منها كوسيلة لتحديد، ومنع النزاعات والعنف والتخفيف من وطأتها وتداعياتها، التي تشمل النزوح القسري.

1–1–6 تحليل المعلومات التي تجمعها المفوضية وغيرها من الجهات الفاعلة، وتبادل هذه التحليلات معها لكي تسترشد بها في الجهود العملياتية وجهود الاستعداد والتّأهُّب المشترك بين الوكالات للطوارئ، ولا سيما فيما يتعلق بأولويات الحماية.

1–1–7 المساهمة في تزويد البيانات وإدارة المعلومات ضمن عمليات الاستعداد والتّأهُّب المشترك بين الوكالات للطوارئ، بجلب الخبرات فيما يتعلق بالحماية، والمأوى، وإدارة وتنسيق المخيمات/المواقع.

1–1–8 استخدام وسائل التواصل المنتظمة والأدوات المعيارية لدى المفوضية السامية للأمم المتحدة لشؤون اللاجئين كقائمة التأهب القصوى للاستعداد للطوارئ (HALEP)،[3] **بهدف تبادل المعلومات الوثيقة الصلة داخلياً** مع المكاتب الإقليمية المعنية، ومع بلدان اللجوء المحتملة، والهيئات الموجودة في المقر الرئيسي، ومنها المجموعات العنقودية العالمية التي تقودها المفوضية، وذلك فيما يخص عمل المفوضية، والعمل المشترك بين الوكالات:

- تحليل المخاطر والرصد.
- جهود الاستعداد والتّأهُّب على المستوى القطري والاستراتيجيات الخاصة بالتصدي للنزوح الداخلي.
- تفعيل المجموعات العنقودية.
- جهود توجيه الرسائل والاتصالات، والاستراتيجيات.
- جهود جمع التمويل، والاستراتيجيات.

[3] يمكنكم الاطلاع على قائمة التأهب القصوى للاستعداد والتّأهُّب للطوارئ (HALEP)، المتوافرة على الموقع الإلكتروني: https://collaborate.unhcr.org/teams/dess_preparedness/SitePages/The%20High%20Alert%20List%20for%20Emergency%20Preparedness%20(HALEP).aspx

استخدام وتحليل المعلومات بطريقة استباقية للفت الانتباه إلى الأوضاع الإنسانية المتدهورة، أو للتحوُّلات التي تحدث في السياسات الحكومية إزاء الأشخاص النازحين داخلياً (كالمعسكرات، والقيود المفروضة على حرية التنقُّل، وحالات العودة القسرية، على سبيل المثال).

1–1–9 بالتنسيق مع الوكالات الأخرى، **تقييم الفائدة المرجوة من المساعدات النقدية وجدواها كأحد أساليب الاستجابة** وفق سياسة المفوضية السامية للأمم المتحدة لشؤون اللاجئين بشأن التدخلات القائمة على النقد،[4] وذلك من خلال النُّظُم و / أو الترتيبات الحكومية القائمة بالنسبة إلى الخدمات المالية أثناء مرحلة الاستعداد والتّأهُّب.

1–1–10 بالمشاورات الوثيقة الصّلة مع المكاتب الإقليمية والهيئات الموجودة في المقر الرئيسي، ولا سيما المجموعات العالمية التي تقودها المفوضية السامية للأمم المتحدة لشؤون اللاجئين وشعبة الطوارئ والأمن والإمداد (DESS)، **وتوقُّعُ حجم قدرات الموظفين، وتعبئتهم، وإدارتهم** لأغراض الاستعداد والتّأهُّب لحالات الطوارئ، والتنسيق المُرتقب على مستوى المجموعات العنقودية، والاستجابة العملياتية.

1–1–11 الاستفادة بصورة استباقية من فرص / مهارات التدريب والتنمية (التطوير) لضمان توافر المعرفة المؤسسية، والاستعداد والتّأهُّب، والاستجابة الأساسية لدى موظفي المفوضية السامية للأمم المتحدة لشؤون اللاجئين.

1–1–12 تحديد وتعيين المسؤوليات على المستوى القُطري للاستعداد والتّأهُّب للحالات الطارئة، في إطار المساءلة الكلية لممثل المفوضية السامية للأمم المتحدة لشؤون اللاجئين، وتبليغ المسؤوليات المتفق عليها داخل العملية القُطرية، ومع المكاتب الإقليمية، والهيئات المعنية الموجودة في المقر الرئيسي.

[4] المفوضية السامية للأمم المتحدة لشؤون اللاجئين، سياسة التدخلات القائمة على النقد، متوافرة على الموقع الإلكتروني: https://www.unhcr.org/protection/operations/581363414/policy-on-cash-based-interventions.html ، والمفوضية السامية للأمم المتحدة لشؤون اللاجئين، استراتيجية مأسسة مبادرات التدخل النقدي 2016 – 2020، متوافرة على الموقع الإلكتروني: https://www.unhcr.org/584131cd7.

2-1 تقديم استجابة للحماية وإيجاد حلول

1–2–1 الاضطلاع بوظائف القيادة والتنسيق بما يتواءم مع المسؤوليات العالمية للمفوضية السامية للأمم المتحدة لشؤون اللاجئين، بما يضمن وجود منسقين مُكرَّسين للعمل في جميع المجموعات العنقودية التي تقودها المفوضية.

إرشاد: كلما أمكن، يتم تولّي أو المشاركة في تولّي قيادة المجموعات العنقودية التي تقودها المفوضية السامية للأمم المتحدة لشؤون اللاجئين بصورة مشتركة مع السلطات الحكومية و / أو المنظمات الوطنية (الأهلية أو المحلية) دعماً للقدرات المحلية الموجودة، وذلك بما يتواءم مع هدف توطين (إضفاء الطابع المحلي) لمؤتمر القمة العالمي للعمل الإنساني.[5]

2–2–1 ضمان توافر قدرات إدارة المعلومات، دعماً للاستجابة التنسيقية والعملياتية للمجموعة العنقودية التي تقودها المفوضية السامية للأمم المتحدة لشؤون اللاجئين على المستوى القُطري.

3–2–1 ضمان المشاركة على مستوى الممثلين في الفريق القُطري للأمم المتحدة / الفريق القُطري للعمل الإنساني، وذلك بالاستناد إلى المشاورات الدورية مع، ولتوضيح الرؤية بشأن المجموعات العنقودية التي تقودها المفوضية السامية للأمم المتحدة لشؤون اللاجئين، جنباً إلى جنب مع الاستجابة العملياتية للمفوضية.

4–2–1 إظهار القدرات القيادية على الحماية عن طريق توفير الخبرات، والتحليل وإسداء المشورة بشأن أولويات الحماية لكي تسترشد بها عمليات التخطيط وصنع القرارت الاستراتيجية للاستجابة الإنسانية.[6]

[5] التوجيه الإضافي من المجموعة العنقودية العالمية للحماية بشأن تولي القيادة بصورة مشتركة مع السلطات الحكومية، الجاري إعداده حالياً.

[6] للحصول على توجيهات أكثر تفصيلاً بشأن قيادة المجموعة العنقودية للحماية، انظر إلى المذكرة الداخلية لممثلي المفوضية السامية للأمم المتحدة لشؤون اللاجئين 'قيادة قطاع الحماية في الأوضاع الطارئة المُعقدة'، http://swigea56.hcrnet.ch/refworld/docid/56af06cf4.html؛ وإلى بيان اللجنة الدائمة المشتركة بين الوكالات بشأن مركزية الحماية، والمتوافر على الموقع الإلكتروني: https://interagencystandingcommittee.org/sites/default/files/the_centrality_of_protection_in_humanitarian_action_english_.pdf؛ وإلى التوجيهات المؤقتة بشأن استراتيجيات الحماية لدى الفريق القطري للعمل الإنساني، المتوافرة على الموقع الإلكتروني: http://www.globalprotectioncluster.org/_assets/files/news_and_publications/hct-protection-strategies-provisional-guidance-final-september-2016.pdf ؛ وإلى المدونات بين الأقران (أو النظراء) المنشورة على شبكة الإنترنت بشأن قيادة مجموعة الحماية، المتوافرة على الموقع الإلكتروني: http://www.deliveraidbetter.org/webinars/protection/; for contextual examples, see http://www.globalprotectioncluster.org/wp-content/_uploads/CoP-Review-2018-screen-1.pdf

إرشاد: يجب أن يكون تحليل الحماية بنداً دائماً على أجندة (جدول أعمال) الفريق القُطري للأمم المتحدة/الفريق القُطري للشؤون الإنسانية (حيث يقوم الممثل و/أو منسّق مجموعة قطاع الحماية بالتعريف بهذا البند). ويجب أنّ تُعِدّ مجموعة قطاع الحماية، التي تقودها المفوضية السامية للأمم المتحدة لشؤون اللاجئين، ملخصاتٍ من صفحة إلى صَفحَتيْن مع تحليلات ومشورة دقيقة ومقتضبة بشأن أولويات الحماية، يتم تحديثها وتبادلها بصورة دورية مع المنسق المقيم / منسق الشؤون الإنسانية و / أو فريق الأمم المتحدة / الفريق القطري للعمل الإنساني. ومن الأمور المهمة بالنسبة إلى المفوضية إبلاغ الجميع بأنّ الحماية لا تقتصر فقط على مجموعة عنقودية واحدة أو مجموعة متنوّعة من الأنشطة، بل إنّ الحماية رؤيةٌ وهدف استراتيجي يتعيّن التشارك في السّعي إليها ومتابعتها من جميع الجهات الفاعلة في المجال الإنساني، والتي تضطلع بشأنها المفوضية بدور استشاري خاص، وبمسؤولية خاصة.

1–2–5 بالنسبة إلى جميع المجموعات العنقودية التي تقودها المفوضية السامية للأمم المتحدة لشؤون اللاجئين على المستوى القُطري، **يجب التأكد من وضع وتطوير وتنفيذ استراتيجيات شمولية للمجموعات العنقودية.**

1–2–6 يجب التأكد من أن قيادة المفوضية السامية للأمم المتحدة لشؤون اللاجئين في مجال الحماية، والمأوى، وتنسيق شؤون المخيمات وإدارة المخيمات مشتركة واستراتيجية في وضع الحماية في صميم كلٍّ من استجابة المفوّضية والاستجابة المشتركة بين الوكالات.

ملاحظة: للتوصل إلى مقاربة استراتيجية أكثر ترابطاً لقيادتنا الثلاثية للمجموعة العنقودية، يجب على كل منسقٍ من منسقي المجموعة القيام بما يلي:

- إبلاغ الممثل.
- الوجود المشترك في نفس مكان العمل.
- التشاور على نطاق واسع عند وضع وتطوير الاستراتيجيات وخطط العمل.
- التعاون والتنسيق بشأن عمليات التقييم والتحليل في عملية التخطيط الاستراتيجي التي تدير دفتها مجموعة الحماية، وذلك من خلال دورة البرامج الإنسانية.

ومن المهم أيضاً أن يعمل مُنسّقو المجموعات العنقودية مع فرق العمل لديهم عن كثب مع الزملاء العاملين في الميدان في مجالات الحماية، والمأوى وتنسيق شؤون المخيمات وإدارة المخيمات لدى المفوضية السامية للأمم المتحدة لشؤون اللاجئين، والذين يتمثل دورهم في تنفيذ برنامج المفوضية، وذلك حتى تُعزَّز خططهم، وإجراءاتهم، ومبادراتهم، وإرسالهم الرسائل، بصورة متبادلة، كلٌّ فيما يخصُّه.[7]

1–2–7 تعزيز إدماج عنصر الحماية في كل المجموعات،[8] من خلال العمل مع جميع المجموعات العنقودية، ولا سيما تلك التي تقودها المفوضية، بهدف تصميم وتقديم استجابة مشتركة بين الوكالات، تُشكّلها اعتبارات الحماية، بما يتماشى مع سياسة المفوضية بشأن العمر، والنوع الاجتماعي والتنوع.[9]

إرشاد: عرض تقديم التوجيه، والتدريب، والآراء والملاحظات، و/أو النصائح، وتنفيذ وعرض مبادرات مشتركة لإدماج عنصر الحماية، تتناول مجموعتين قطاعيتين أو أكثر.

1–2–8 البدء في أداء دورٍ رئيسي، والاضطلاع بهذا الدور في عمليات التقييم المشتركة التي يقوم بها أصحاب المصلحة المتعدّدين، وعمليات تحديد الخصائص، والدراسات التحليلية، على سبيل المثال، التقييم الأولي السريع المتعدد القطاعات (MIRA)، واستعراض الاحتياجات الإنسانية (HNO)، والتحليل القُطري المشترك (CCA)، وذلك وفقاً لالتزامات الصفقة الكبرى[10] والتوجيه المعمول به.[11]

1–2–9 ضمان توافر بيانات ومعلومات دقيقة، ومُحدَّثة، وشمولية وجيدة النوعية، ومنها ما يتفق مع التزامات المجموعة العنقودية الثلاثية، دعماً للمناصرة المستنيرة القائمة على أدلة الإثبات، ووضع البرامج، والرّصد، وتقديم المساعدات والخدمات.

[7] للاطلاع على المزيد من المعلومات بشأن دورة البرامج الإنسانية، يمكنكم الاطلاع على الموقع الإلكتروني: https://www.humanitarianresponse.info/en/programme-cycle/space

[8] إدماج عنصر الحماية هو عملية تضمين مبادئ الحماية وتعزيز إمكانية الحصول الهادف، والأمان، والكرامة في إطار العون الإنساني. ويجب أن تشمل جهود إدماج عنصر الحماية، التي تبذلها المفوضية السامية للأمم المتحدة لشؤون اللاجئين، تحليلاً لأثر النزوح على الأشخاص النازحين داخلياً، ومنها فيما يتعلّق بالاختلافات من حيث العمر والنوع الاجتماعي والإعاقة وغيرها من عناصر التنوّع الأخرى، كما يجب أن تشمل إجراءات يُوصى بها لجميع الجهات الفاعلة في العمل الإنساني لمتابعة تعزيز إمكانية حصول جميع الأشخاص النازحين داخلياً على المساعدة، والحماية، والحلول بطريقةٍ تتصف بالأمان والكرامة. وللحصول على توجيه مفصل أكبر بشأن إدماج عنصر الحماية في المجموعات العنقودية الأخرى، يمكنكم الطلاع على الموقع الإلكتروني: http://www.globalprotectioncluster.org/themes/protection-mainstreaming/.

[9] للاطلاع على المزيد من المعلومات بشأن سياسة المفوضية السامية للأمم المتحدة لشؤون اللاجئين بشأن العمر والنوع الاجتماعي والتنوع، يمكنكم الاطلاع على الموقع الإلكتروني: https://www.unhcr.org/protection/women/5aa13c0c7/policy-age-gender-diversity-accountability-2018.html

[10] للاطلاع على المزيد من المعلومات بشأن الصفقة الكبرى، يمكنكم الاطلاع على الموقع الإلكتروني: https://www.agendaforhumanity.org/initiatives/3861.

[11] يشتمل هذا، على وجه الخصوص، على الدليل الموجز لتقييم الاحتياجات (2017)، الصادر عن المفوضية السامية للأمم المتحدة لشؤون اللاجئين، http://needsassessment.unhcr.org/.

© المفوضية السامية للأمم المتحدة لشؤون اللاجئين / مارتن، سان ديبغو
الفلبين. توزع المفوضية السامية للأمم المتحدة لشؤون اللاجئين وشركة 'OLQINU' الملابس وغيرها من مواد الإغاثة الأساسية على الأسر النازحة في اليوم العالمي للاجئين عام 2018.

1–2–10 **إيلاء الأولوية** لمقاربة واحدة أو أكثر من المقاربات التالية إلى إدارة بيانات المجتمعات، وذلك حسب السياق العملياتي والدور الذي تؤديه الجهات الفاعلة الأخرى وقدراتها: 1) التقدير. 2) الالتحاق بـ . 3) وتحديد الخصائص والمسوحات(الدراسات الاستقصائية). واستكمال أي نشاط من أنشطة إدارة بيانات المجتمعات، باستخدام بيانات رصد الحماية.

1–2–11 من خلال تنفيذ نهج الحماية المجتمعية بناءً على مبدأ 'لا ندامة'،[12] **وترتيب أولويات مبادرات التدخل لمنع الاحتياجات والمخاطر ذات العلاقة بالحماية، الآنية منها والأكثر إلحاحاً، والاستجابة لها وتخفيف وطأتها،** ومنها الحماية من الاستغلال الجنسي والإساءة الجنسية، والعنف الجنسي والعنف المبني على النوع الاجتماعي، وحماية الطفل.

إرشاد: يتمثل الهدف من الاضطلاع بدور قيادي أو دور قيادي مشترك، في تنسيق الجهود المشتركة بين الوكالات بما يلي:

- مبادرات وأنشطة الحماية من الاستغلال الجنسي والإساءة الجنسية.
- التواصل مع المجتمعات.
- المساءلة أمام الأشخاص المتضررين.

1–2–12 **اغتنام الفرص** لمناصرة وتحفيز، والإسهام في، وتعزيز الجهود التي تقودها الحكومة لتلبية الاحتياجات المُباشرة، والمتوسطة والطويلة الأمد للأشخاص النازحين داخلياً – سواءً أكانوا يندمجون محليّاً، أم عائدين إلى بلد المنشأ، أم يستوطنون في جزءٍ آخر من البلاد، إضافةً إلى المجتمع المتضرر من النزوح على نطاق أوسع.

إرشاد: يجب أن تكون مشاركة المفوضية السامية للأمم المتحدة لشؤون اللاجئين في إيجاد الحلول مبنيّةً على دراسات تحليلية سياسية، وسياقاتية، ومؤسسية سليمة. ويُعتبر تمكين السياسات الحكومية، وتمكين القدرات التنفيذية الكافية من المُحدّدات البالغة الأهمية في التوصل إلى نتائج ناجحة، في حين أنّ غيابها يحمل في طيّاته خطر إحداث أثر محدود أو حتّى الوصول إلى نتائج سلبية على المدى المتوسط والطويل.

1–2–13 استخدام الدراسة التحليلية لمجال الحماية والنزاع، للوصول إلى مقاربة 'لا ضرر ولا ضرار' لإيجاد الحلول.

1–2–14 **متابعة الإجراءات والمنهجيات التي تُسهم في إيجاد ظروفٍ مواتية لإيجاد حلولٍ آمنة وكريمة وشمولية للأشخاص النازحين داخلياً،** (وحيثما كان ذلك مناسباً)، للاجئين العائدين من بلدان اللجوء، كالمشاركة المجتمعية، وإعادة تأسيس هياكل الحوكمة للمجتمع، والقانون والسياسات، والهوية والوثائق المدنية، ومبادرات التدخل المعنية بالمأوى والتوطين، وضمان امتلاك الأراضي، وسبل كسب العيش، والتعايش السلمي وفضّ النزاعات.

1–2–15 بالشراكة مع جميع أصحاب المصلحة المعنيين وذوي الصلة، **السعي إلى تأمين مشاركة الأشخاص النازحين داخلياً وشمولهم طوال متوالية النزوح في النُّظُم والخدمات الوطنية الموجودة،** كالحماية، والإسكان (توفير المساكن)، والتعليم، والمياه، والصرف الصحي، والصحة، وإمكانية الحصول على سبل كسب العيش، والتكامل الاقتصادي، والخدمات الاجتماعية وشبكات الأمان الاجتماعي، والإسهام في الجهود المشتركة بين الوكالات من أجل تقوية النُّظم والخدمات الوطنية للقطاعات التي تقودها المفوضية على المستوى العالمي.

[12] وفقاً لمبدأ 'لا ندامة'، المعمول به في سياسة المفوضية السامية للأمم المتحدة لشؤون اللاجئين بشأن الاستعداد والتأهُّب والاستجابة للحالات الطارئة، فإنّه يجب على المفوضية ألاّ تسمح، تحت أي ظرف من الظروف، بتعرّض الأشخاص المشمولين باختصاص المفوضية لضررٍ يمكن تجنّبه أو لتكبد معاناةٍ لا داعي لها.

© المفوضية السامية للأمم المتحدة لشؤون اللاجئين / رومين دسكلوس.
نيجيريا. طفل يلعب في مخيمٍ في شمال شرق نيجيريا

إرشاد: تُلبّي مبادرات التدخل في مجال المأوى والتوطين احتياجات الحماية المادية، ورفع مستوى الكرامة، وتقليص مستوى المَرضيّة (الإصابة بالمرض)، وتوفير نقطة دخول غير مثيرة للجدل، وذات قيمة عالية للتفاعل مع المجتمع، والسلطات، والشركاء. ومن الأهمية، حيثما أمكن، ترتيب أولويات مبادرات التدخل المعنية بالمأوى والتي يقودها المجتمع، والاعتماد على المواد المحلية وممارسات البناء المحلية.

1–2–16 تماشياً مع أجندة (جدول أعمال) 2030، ومبدأ 'عدم ترك أحد خلف الركب'، ينبغي **تعزيز مشاركة الأشخاص النازحين داخلياً في التنمية الاجتماعية والاقتصادية على المستووين المحلي والوطني،** على سبيل المثال، من خلال إطار قانوني وسياساتي تمكيني، والشمول في خطط التنمية الوطنية، ودون الإقليمية، والمحلية.

1–2–17 بناء مقاربات فعّالة **للقدرة على مواجهة الأزمات وإيجاد الحلول التي من شأنها مساعدة الأشخاص النازحين داخلياً،** والمجتمعات المتضررة من النزوح على نطاق واسع، والسلطات الحكومية؛ بهدف التعامل مع، والتغلب على تداعيات النزوح وآثاره.

إرشاد: يجب أن تدعو إدارةُ مسألة النزوح في البيئات الجماعية في المناطق الريفية أو الحضرية – سواءٌ أكانت مخيمات رسمية أم توطين رسمي، أم مواقع / أحياء فقيرة غير رسمية، أم مراكز استقبال وعبور – المقيمين في تلك الأماكن إلى الحصول على الخدمات الوطنية، أو إلى تقسيمها فيما بينهم وبين المجتمعات المضيفة لهم، وأن تقوم بتجميع وتبادل المعلومات المتعددة القطاعات مع جميع مقدّمي الخدمات، وأن تستخدم وسائل الحماية المجتمعية لتيسير عملية إدارة الموارد في تلك الأماكن، إلى جانب تيسير آليات الإحالة.

1–2–18 **التشجيع على إشراك الجهات الفاعلة في التنمية بأسرع وقتٍ ممكن** في التخطيط للاستجابة وتقديمها، مع التركيز على الاستمرارية والتكامل بين العمل في المجال الإنساني والمجال التنموي، ودعماً لبناء السلام وإدامته.

إرشاد: تُسهم مبادرات التدخل في قطاع المأوى، التي تدعم تشييد المنازل أو إصلاح المتضررة منها في مناطق العودة أو مناطق التوطين (إعادة التوطين)، في عملية التّحوّل بدرجة أكبر ممّا تُسهم به مبادرات التدخل التي تقتصر فقط على الدعم المخصَّص للحالات الطارئة في مناطق النزوح.

1–2–19 **زيادة فرص استخدام البرمجة (وضع البرامج) المتكاملة والمقاربات المُستندة إلى المناطق،** والتي تكون شاملةً لجميع فئات المجتمعات في أي سياق عملياتي معين (كالأشخاص النازحين داخلياً، واللاجئين وطالبي اللجوء، واللاجئين العائدين والأشخاص النازحين داخلياً الذين يعيشون في الجوار القريب وفي ظروفٍ مماثلة).

1–2–20 **النظر في استخدام المساعدات النقدية** بالتعاون الوثيق مع الوكالات الأخرى والشركاء الآخرين للاستجابة للاحتياجات الأساسية والاحتياجات الأخرى، جنباً إلى جنب مع المساعدات العينية والخدمات.

1–2–21 **طلب الحصول على مخصصات من احتياطي العمليات،** والقيام، في الوقت نفسه، بإعادة تخصيص الموارد بصورة مؤقتة في حدود الموازنات المُتفق عليها قدر المستطاع.

1–2–22 **البناء على برامج المفوضية السامية للأمم المتحدة لشؤون اللاجئين الخاصة باللاجئين وعديمي الجنسية وعلى الميزة (الميزات) النسبية لها** حيثما توافرت هذه البرامج والميزات: الوجود الطويل الأمد داخل البلد، وعلاقات العمل المُطوّرة مع وزارات معيّنة، والوجود الميداني الرّاسخ.

1–2–23 تعبئة الموارد الداخلية والخارجية، ويشمل ذلك الموفّر الأخير للخدمات،[13] وإشراك الشركاء المحليين والوطنيين والدوليين لسد الفجوات، وذلك يشمل إشراك المكاتب الإقليمية والمقر الرئيسي، وخاصة شعبة العلاقات الخارجية، وإطلاعها على آخر المُستجدات، وذلك بهدف ضمان الاتساق، وزيادة فرص تعبئة الموارد.

1–2–24 ضمان التوافق بين الميزانية والأرقام التي تنشُدها نداءات الإغاثة في الوثائق المشتركة بين الوكالات، وفي نداءات الإغاثة الخاصة بالمفوضية السامية للأمم المتحدة لشؤون اللاجئين، وطلب المشورة من شعبة العلاقات الخارجية (دائرة العلاقات مع المانحين وتعبئة الموارد) بشأن كيفية عكس طلبات إعانة موازنة المفوضية قبل إصدار نداءات الإغاثة المشتركة بين الوكالات.

1–2–25 تقييم وتحديد الموظفين المطلوبين للوفاء بالتزامات المفوضية، وقد يشمل ذلك إعادة التخصيص داخلياً و/أو طلب القدرات من خلال عمليات تعيين الموظفين المؤقتين من قوائم الخبراء المرشّحين، والشراكات المتعلقة بالكوادر الاحتياطية من الخبراء الفنيين (على سبيل المثال في مجالات العنف الجنسي والعنف المبني على النوع الاجتماعي، ومسؤولي إدارة المعلومات، والمأوى، وتخطيط المواقع، والإدارة والتنسيق).

1–2–26 وضع وتطوير استراتيجية اتصالات للمفوضية السامية للأمم المتحدة لشؤون اللاجئين على المستوى القُطري تُرشدها وتُوجّهها استراتيجية الاتصالات العالمية لدى المفوضية، وتعكس الأولويات على المستوى القُطري بالنسبة إلى الأشخاص النازحين داخلياً، والمجتمعات المتضررة من النزوح على نطاق أوسع؛ وتدعم وتصبُّ في الاتصالات المشتركة بين الوكالات من أجل تعزيز أهداف الاتصالات لتحقيق المنفعة للأشخاص النازحين داخلياً.

3-1 فك ارتباط المفوضية في أوضاع النزوح الداخلي بطريقة مسؤولة

1–3–1 التشاور على نحو هادف مع سلطات الدولة، والفريق القُطري للأمم المتحدة/الفريق القُطري للعمل الإنساني، والمجموعات العنقودية والشركاء في تنفيذ العمليات، والأشخاص النازحين داخلياً والمجتمعات المتضررة من النزوح على نطاق واسع، عند إنشاء وتطوير وتنفيذ الخطط الرامية إلى عدم انخراط المفوضية في أوضاع النزوح الداخلي، بطريقةٍ مسؤولة، والسّعي إلى الحصول على آرائهم وملاحظاتهم (التغذية الراجعة) وتعديل عملية التخطيط حسبما تقتضيه الضرورة.

2–3–1 متابعة استراتيجية لتطوير القدرات تستهدف الجهات (الأطراف) الفاعلة الوطنية من أجل حماية الأشخاص النازحين داخلياً وإيجاد الحلول لهم.

3–3–1 إدماج تحليل موضوع الحماية والاحتياجات المطلوبة لإيجاد الحلول الدائمة في العمليات والآليات المشتركة بين الوكالات، على سبيل المثال، التحليل القُطري المشترك، وإطار الأمم المتحدة للتعاون في مجال التنمية المستدامة (UNSDCF) وغيرها من الخطط التنموية.

4–3–1 التشجيع على انتقال الوظائف التنسيقية للمجموعة العنقودية، المشتركة بين الوكالات في الوقت المناسب على المستويين الوطني ودون الإقليمي، بما يصبُّ في مصلحة أي نظام وطني لذلك.

5–3–1 تعزيز سَنّ أو تنقيح القوانين والسياسات التي تقودها الحكومة من أجل تلبية متطلبات الحماية وإيجاد الحلول للأشخاص النازحين داخلياً.

جهة الاتصال: قسم الأشخاص النازحين داخلياً، شعبة الحماية الدولية.

[13] للاطلاع على المزيد من المعلومات على الموفّر الأخير لخدمات، يمكنكم الرجوع إلى التوجيهات ذات الصلة الصادرة عن اللجنة الدائمة المشتركة بين الوكالات والمتوافرة على الموقع الإلكتروني: https://interagencystandingcommittee.org/system/files/reference_module_for_custer_coordination_at_country_level_2015.pdf.

2- الترتيبات التنسيقية المشتركة بين الوكالات

يُوفر قرار الجمعية العامة للأمم المتحدة 48 / 116 الأساس القانوني لانخراط المفوضية السامية للأمم المتحدة لشؤون اللاجئين في أوضاع النزوح الداخلي. كما أنّ المفوضية جزءٌ من مقاربة المجموعات العنقودية المرتبطة باللجنة الدائمة المشتركة بين الوكالات، والتي تم تأسيسها بمعية الإصلاحات التي أُدخِلت على العمل الإنساني الذي تقوم به الأمم المتحدة وبرنامج التّحوُّل التي أعقبتها. وقد جرى توجيه تلك الإصلاحات إلى إدخال قَدْر أكبر من القابلية للتنبؤ، والتوقعات المُنقّحة التي تشمل المنظومة بأسرها، والمساءلة بصورة أكبر فيما يتعلق بالحماية، والمساعدة، وإيجاد الحلول للأشخاص النازحين داخلياً.[14]

وفي إطار جدول أعمال التّحوّل، فقد تم تحديد مسؤوليات واضحة للوكالات الفردية في الاستجابات الجماعية للنزوح الداخلي، دعماً للدولة المُضيفة. ومع أنّ الإصلاحات في المجال الإنساني كانت قد استُحدِثت لتقوية عمليات التنسيق في أوضاع النزوح الداخلي، إلاّ أنّ نهج المجموعة العنقودية أصبحت النموذج المعياري لجميع الحالات الطارئة التي تحدث بصورة مفاجئة.[15]

رسائل رئيسية

لقد سعت مقاربة المجموعات العنقودية المرتبطة باللجنة الدائمة المشتركة بين الوكالات إلى تقوية الاستعداد والتّأهُّب والقدرات الفنية على نطاق المنظومة، بهدف الاستجابة للحالات الطارئة، ولا سيما فيما يتعلق بالنزوح الداخلي، من خلال قيادة ومساءلة مُعينة بوضوح في المجالات الرئيسية للاستجابة الإنسانية.

وينصبُّ نفس القدر من التركيز على دعم آليات الاستجابة الوطنية كجزءٍ من التزام أكبر بتعزيز الدور الرئيسي الذي تؤدّيه الدول.

1-2 القيادة العالمية للمجموعات العنقودية

على المستوى العالمي، تقود المفوضية السامية للأمم المتحدة لشؤون اللاجئين المجموعة العنقودية العالمية للحماية لغايات إجراء تحديد شامل للمخاطر، والفجوات، والاحتياجات الأساسية. كما تشارك المفوضية الاتحاد الدولي لجمعيات الصليب الأحمر والهلال الأحمر في قيادة المجموعة العالمية للمأوى، وتشارك المفوضية أيضاً المنظمة الدولية للهجرة في قيادة المجموعة العالمية لتنسيق شؤون المخيمات وإدارة المخيمات.

وضمن نطاق عمل المجموعة العنقودية العالمية للحماية، وفي إطار المسؤولية الكلية للمفوضية، يقوم ضباط الارتباط لدى المفوضية بالتنسيق الفرعي لنطاقات المسؤولية كما يلي: حماية الطفل مع منظمة الأمم المتحدة للطفولة (يونيسف)؛ والعنف المبني على النوع الاجتماعي مع صندوق الأمم المتحدة للسكان؛ والمساكن، والأراضي والممتلكات مع المجلس النرويجي للاجئين؛ والإجراءات المتعلقة بالألغام مع دائرة الأمم المتحدة للإجراءات المتعلقة بالألغام. وتدعم المفوضية، بصفتها القائد للمجموعة العنقودية العالمية للحماية، عمليات التنسيق بين نطاقات المسؤولية كافة، وتمثّل المفوضية المجموعة ككل على مستوى الفريق القُطري للأمم المتحدة/الفريق القُطري للعمل الإنساني.

ووفقاً لتوجيهات اللجنة الدائمة المشتركة بين الوكالات، والتي التزمت المفوضية بتنفيذها، يجب على قادة المجموعات العنقودية العالمية، جنباً إلى جنب مع شركائهم، تقديم أنواع الدعم التالية من أجل تقوية الاستجابة الميدانية:

- خبراء مدرَّبين لقيادة عملية تنسيق شؤون المجموعات العنقودية على المستوى الميداني.
- قدرات فنية احتياطية (لتلبية الاحتياجات المفاجئة).
- زيادة المخزونات، بعضها يُوضع مُسبقاً داخل المناطق والأقاليم (كمواد المأوى اللازمة لحالات الطوارئ مثلاً).
- الأدوات التقنية المُوحّدة، ومنها لأغراض إدارة المعلومات.
- الاتفاق على أساليب ونماذج مشتركة لإجراء عمليات تقييم الاحتياجات، والرصد، ووضع القواعد المعيارية المرجعية.
- الممارسات الجيدة والدروس المستفادة من الاختبارات الميدانية.

[14] للاطّلاع على المزيد من التفاصيل بشأن تفعيل المجموعة العنقودية والخطوات الأخرى، يرجى النظر إلى رؤساء الوكالات الأعضاء في اللجنة الدائمة المشتركة بين الوكالات، أجندة (برنامج) التحول، والمتوافرة على الموقع الإلكتروني: http://www.humanitarianinfo.org/iasc/pageloader.aspx?page=content-template-default&bd=87.

[15] اللجنة الدائمة المشتركة بين الوكالات، *وحدة مستقلة مرجعية لتنسيق شؤون المجموعة العنقودية على المستوى القُطري*، يوليو/تموز 2015، صفحة 13، والمتوافرة على الموقع الإلكتروني: https://interagencystandingcommittee.org/system/files/cluster_coordination_reference_module_2015_final.pdf.

2-2 قيادة وتفعيل المجموعات العنقودية على المستوى القُطري

على المستوى القطري، يتفق المنسقون المقيمون/منسقو الشؤون الإنسانية على الوكالات التي تتولى قيادة المجموعات العنقودية، بالتشاور مع الفريق القُطري للأمم المتحدة/الفريق القُطري للعمل الإنساني. ويعكس هذا الاتفاق بصورة مثالية الترتيبات العالمية، كما قد يُمليه سياق العمليات. ومن حيث المبدأ، عندما يتم تفعيل نظام المجموعات العنقودية لأجل الاستجابة لأزمة إنسانية يصاحبها نزوح داخلي، فإنّ التراتيب المُتَّفق عليها عالمياً هو:

- **الأزمة الناجمة عن النزاعات**: سوف تقود المفوضية السامية للأمم المتحدة لشؤون اللاجئين (بمشاركة الحكومة في القيادة أو باشراك منظمة دولية غير حكومية معها كرئيس مشترك،[16] حسب الترتيبات داخل البلد) المجموعات العنقودية للحماية، والمأوى، وتنسيق شؤون المخيمات وإدارة المخيمات؛ وسوف تُشارك المفوضية في غيرها من المجموعات العنقودية، حسب الاقتضاء.

- **الأزمة الناجمة عن الكوارث**: سوف تقود المفوضية السامية للأمم المتحدة لشؤون اللاجئين (بمشاركة الحكومة أو بإشراك منظمة دولية غير حكومية كرئيس مشترك حسب الترتيبات داخل البلد) المجموعة العنقودية للحماية عندما يكون للمفوضية وجود يفي بالغرض داخل القُطر، وطلب حكومي بتوفير الحماية، واتفاق مع اليونيسف ومكتب المفوض السامي لحقوق الإنسان للقيام بذلك. وفي حال كانت المفوضية تتولى بالفعل زمام قيادة المجموعات العنقودية لأزمة إنسانية ناجمة عن نزاع عند وقوع خطرٍ طبيعي، فإنّ المفوضية يجب أن تحتفظ بتلك القيادة. ويتعيّن على المفوضية المشاركة في مجموعات قطاعية أخرى حسب الاقتضاء.[17]

رسائل رئيسية

وفقاً للسياسة الخاصة بانخراط المفوضية في أوضاع النزوح الداخلي، فإنّ الموقف الافتراضي للمفوضية هو تولي قيادة المجموعات العنقودية للحماية، والمأوى، وتنسيق شؤون المخيمات وإدارة المخيمات على المستوى القُطري في الأزمات الناجمة عن النزاعات. كما تتولى المفوضية قيادة المجموعة العنقودية للحماية في حالات النزوح الناجمة عن الكوارث. وعندما يكون لديها وجود داخل القطر، وطلب حكومي بتوفير الحماية، واتفاق مشترك بين الوكالات على قيام المفوضية بذلك.

سوف يتمّ اتخاذ أي قرارٍ بشأن تولي قيادة مجموعة عنقودية ما أو عدم تولّي قيادتها، على المستوى المؤسسي، وذلك يتطلب التوصل إلى اتفاقٍ ومشاورات مُسبقة تقوم بها وحدة العمليات القُطرية مع المكاتب الإقليمية، وهيئات المقر الرئيسي ذات الصلة (شعبة الطوارئ، والأمن والإمداد، وشعبة العلاقات الخارجية) والمجموعات العنقودية العالمية التي تقودها المفوضية السامية للأمم المتحدة لشؤون اللاجئين.

وتنطبق نفس عملية اتخاذ القرارات على ترتيبات الرئاسة المشتركة والإدماج الاستثنائي للمجموعات العنقودية. وبصورة افتراضية، فإنّ المفوضية السامية للأمم المتحدة لشؤون اللاجئين لا تُحبّذ إدماج المجموعات العنقودية.

تُوفِّر الوحدة المستقلة المرجعية لدى اللجنة الدائمة المشتركة بين الوكالات، التي تتناول تنسيق المجموعات العنقودية على المستوى القُطري ... حيث تُوفِّر معايير واضحة، ومُحفِّزات وإجراءات مُفصَّلة لأغراض تفعيل المجموعات العنقودية. وتتمثل الخطوات الرئيسية للتفعيل، ودور المفوضية فيها، فيما يلي:

© المفوضية السامية للأمم المتحدة لشؤون اللاجئين / أنمار قصي.
العراق. أسَر نازحة من الفلوجة.

[16] وفق الوحدة المستقلة المرجعية للجنة الدائمة المشتركة بين الوكالات، والخاصة بتنسيق شؤون المجموعات العنقودية، تظل الوكالة المُعيَّنة لقيادة المجموعة العنقودية، مع ذلك، تحتفظ بالمسؤولية الكلية عندما تكون ترتيبات الرئاسة المشتركة للمجموعة العنقودية قد تم الاتفاق عليها على المستوى القطري، وذلك يشمل ما يتعلّق بمفهوم اللجنة الدائمة المشتركة بين الوكالات لموضوع 'الموفّر الأخير للخدمات'. وعلاوةً على ذلك، فإنّ أي ترتيبات للقيادة المشتركة للمجموعة العنقودية لا بُدّ من مناقشتها والاتفاق عليها مع القيادات العالمية للمجموعات العنقودية، كلٌّ فيما يخصّها.

[17] يُتوقّع للاتحاد الدولي لجمعيات الصليب الأحمر والهلال الأحمر بأن يتولى قيادة المجموعة العنقودية للمأوى؛ وللمنظمة الدولية للهجرة بأن تتولى قيادة المجموعة العنقودية لتنسيق شؤون المخيمات وإدارة المخيمات في بيئات الكوارث. فإذا ما اندلع نزاع ما في أزمة ناجمة عن الكوارث، وحيث لا تكون المفوضية السامية للأمم المتحدة لشؤون اللاجئين قد تولّت بعد قيادة المجموعة العنقودية، فيجب على المفوضية التفاوض مع الشركاء ذوي الصلة، ومع منسق الشؤون الإنسانية / المنسق المقيم لأجل الاضطلاع بزمام قيادة المجموعات العنقودية للحماية، والمأوى، وتنسيق شؤون المخيمات وإدارة المخيمات.

1- بناءً على النقاشات التي تُجرى ضمن أعضاء الفريق القُطري للأمم المتحدة/الفريق القُطري للعمل الإنساني، فإنّ المنسق المقييم / منسق الشؤون الإنسانية يُوصي منسق عمليات الإغاثة في الحالات الطارئة بتفعيل المجموعة العنقودية. ويمكن القيام بذلك أيضاً على أساس خطة الطوارئ الوطنية، واستناداً إلى القدرات والاحتياجات الوطنية في الأوضاع التي لا يكون فيها الفريقُ القُطري للعمل الإنساني موجوداً. وضمن الإطار المشترك بين الوكالات، فإنّ على ممثلي المفوضية السامية للأمم المتحدة لشؤون اللاجئين التأكد مما يلي:

- المشاركة في عملية الاستعداد والتّأهُّب، والتخطيط للحالات الطارئة على مستوى القطاع أو المجموعة العنقودية، والمشاركة في مناقشات التفعيل مع الفريق القُطري للأمم المتحدة / الفريق القُطري للعمل الإنساني، إضافةً إلى المشاركة في غيرها من المناقشات الثنائية المطلوبة.

- إطلاع المنسّق المقيم / منسّق الشؤون الإنسانية والفريق القطري للأمم المتحدة / الفريق القطري للعمل الإنساني على تحليل وأولويات الحماية، لكي يقوموا بصياغة شكل الاستجابة الجماعية، ويقودوا محور أعمال الحماية.

- تنبيه المكتب الإقليمي وهيئات المقر الرئيسي ذات الصلة والتشاور معهم مُسبقاً، ولا سيما مع شعبة الطوارئ والأمن والإمداد، وشعبة الحماية الدولية، وشعبة العلاقات الخارجية، والمجموعات العنقودية العالمية التي تقودها المفوضية السامية للأمم المتحدة لشؤون اللاجئين لتكوين رؤية واضحة بشأن تفعيل المجموعات العنقودية والدور القيادي للمفوضية قبل قيام المنسق المقيم / منسق الشؤون الإنسانية بطلب تفعيل المجموعة العنقودية بصورة رسمية.

- القيام بإجراءات تحضيرية للتأكد من تموضع المفوضية وامتلاكها القدرات اللازمة لتولّي قيادة المجموعة العنقودية بما يتواءم مع مسؤولياتها العالمية. وقد تشمل هذه الجهود التواصل مع المجموعات العنقودية العالمية التي تقودها المفوضية لإرسال بعثات تقنية.

- المشاركة مع الهيئات العاملة في المقر الرئيسي، وتحديداً قسم الشراكات والتنسيق التابع لشعبة العلاقات الخارجية والمجموعات العنقودية العالمية التي تقودها المفوضية السامية للأمم المتحدة لشؤون اللاجئين على أي عمليات تواصل / رسائل (خطابات)، تُوصي بأي تغييرات في الترتيبات التنسيقية، على سبيل المثال، تفعيل المجموعات العنقودية، وإعلان حالات الطوارئ، والقيادة المشتركة أو التيسير المشترك للمجموعات العنقودية.

2- في إطار البروتوكول الجديد لتوسيع نطاق العمل الإنساني على صعيد المنظومة، الصادر عن اللجنة الدائمة المشتركة بين الوكالات، فقد أعطى منسّق عمليات الإغاثة في الحالات الطارئة رؤساء الوكالات الأعضاء في اللجنة الدائمة المشتركة بين الوكالات مدةً قصيرةً للغاية (72 ساعة كحدٍّ أقصى) للموافقة على ترتيبات المجموعات العنقودية على المستوى القُطري التي يقترحها المنسق المقيم/منسق الشؤون الإنسانية. وقد بُنِيت الموافقة على أساس 'عدم وجود اعتراضات'، بمعنى أنّ المفوض السامي يستطيع الاعتراض فقط لأسباب واضحة ومُحددة مُسبقاً. ويجب على ممثلي المفوضية، بالتشاور مع المكتب الإقليمي والمجموعات العنقودية العالمية التي تقودها المفوضية، إشراك الهيئات العاملة بالمقر الرئيسي لتأكيد الموقف المؤسسي بشأن تفعيل المجموعات العنقودية والقيادة، وحلّ أي خلافات لكي يتسنى للمفوض السامي نقل استجابة واضحة إلى منسّق عمليات الإغاثة في الحالات الطارئة. ويقوم المقر الرئيسي بإعداد هذه الاستجابة وإرسالها.

3- يُطْلِع منسق عمليات الإغاثة في الحالات الطارئة المنسق المقييم/منسق الشؤون الإنسانية على القرار الذي يتّخذه رؤساء الوكالات الأعضاء في اللجنة الدائمة المشتركة بين الوكالات بشأن ترتيبات المجموعات العنقودية على المستوى القُطري. وبعد ذلك يتم تبادل هذه المعلومات مع الفريق القُطري للأمم المتحدة/ الفريق القُطري للعمل الإنساني، والوكالات القيادية والشركاء ذوي الصلة. ويجب على ممثلي المفوضية، في الأوضاع التي تضطلع فيها المفوضية بدورها القيادي

© المفوضية السامية للأمم المتحدة لشؤون اللاجئين / يحيى أرحاب.
اليمن. امرأة نازحة داخلياً تجلس داخل خيمتها في شمالي محافظة عمران.

© المفوضية السامية للأمم المتحدة لشؤون اللاجئين / أندرو مككونِل.
أوكرانيا. امرأة نازحة داخلياً تبتعدُ عن منزلها المُدمّر.

للمجموعة العنقودية، الاستثمار بسرعة في قدرات كافية لأغراض التنسيق، بينما يتم الاستعداد للمشاركة في العمليات وفق المتطلبات المحددة في السياسة الخاصة بانخراط المفوضية في أوضاع النزوح الداخلي. وبالإضافة إلى منسقي المجموعات العنقودية المُكرَّسين لهذا الغرض، فإنّ قدرات إدارة المعلومات المطلوبة للوفاء بالتزامات المجموعات العنقودية وبالاستجابة العملياتية للمفوضية تعتبر ضروريةً أيضاً هي الأخرى، إضافةً إلى قدرات المفوضية المطلوبة لضمان إنجاز العمليات.

4- في الأوضاع التي يكون فيها بروتوكول توسيع نطاق العمل الإنساني على صعيد المنظومة الصادر عن اللجنة الدائمة المشتركة بين الوكالات (إعلان L3 سابقاً) مُفعَّلاً، فإنّ منسق عمليات الإغاثة في الحالات الطارئة يُفعِّل تلقائياً المجموعات العنقودية للقطاعات ذات الأولوية بعد التشاور مع رؤساء الوكالات الأعضاء في اللجنة الدائمة المشتركة بين الوكالات، وذلك بناءً على طلبٍ من المنسّق المقيم/منسّق الشؤون الإنسانية بالتشاور مع الفريق القُطري للأمم المتحدة / الفريق القُطري للعمل الإنساني.[18] ويختلف البروتوكول الجديد لتوسيع نطاق العمل الإنساني على صعيد المنظومة، الصادر عن اللجنة الدائمة المشتركة بين الوكالات عن الإعلان (L3) القديم في أنّه يُفعَّل لمدة ستة أشهر كحدٍّ أقصى مع إمكانية تمديده لمرة واحدة. وتقود المفوضية وتنسّق استجابات الحالات الطارئة للاجئين (والاستجابات في الحالات الطارئة للاجئين العائدين حيثما ينطبق ذلك)، استرشاداً بنموذج تنسيق الأنشطة المتعلقة باللاجئين. ولا ينطبق تفعيل بروتوكول توسيع النطاق، الصادر عن اللجنة الدائمة المشتركة بين الوكالات على هذه الأوضاع.

3-2 | المهام الأساسية للمجموعات العنقودية على المستوى القُطري

المفوضيةُ السَّامية للأمم المتحدة لشؤون اللاجئين مُطالبةٌ منذ البداية بالمشاركة في عمليات **دورة البرامج الإنسانية** التي يقودها المنسّق المقيم/منسّق الشؤون الإنسانية والفريق القُطري للأمم المتحدة/الفريق القُطري للعمل الإنساني، لكي تضطّلع بدورٍ فعّال في المجموعات العنقودية التي تقودُها وتُنسّقها، مع التركيز على المعلومات والدراسات التحليليّة في مجال الحماية للاسترشاد بها في عملية التخطيط الكلية للعمل الإنساني. وتهدف دورة البرامج الإنسانية إلى تحسين الأداء على صعيد المنظومة كلها على المستوى القُطري، وذلك عن طريق تحديد النتائج المشتركة التي يجب على الفريق القُطري للأمم المتحدة/الفريق القُطري للعمل الإنساني تحقيقها، والمساهمة التي ينبغي تقديمها من كل مجموعة عنقودية ومنظمة، ومنها المفوضية السامية للأمم المتحدة لشؤون اللاجئين. وبالتالي، فإنّ دورة البرامج الإنسانية تتألف من مجموعة من العمليات والأدوات المترابطة معاً للقيام بالتخطيط الفعال، إضافة إلى ترتيب أولويات الاستجابة، وتوجيهها، ورصدها على نطاق المنظومة كلها؛ وذلك من خلال صناعة القرار المستنيرة. وتشتمل بعض المُنجزات المُتوخّاة الرئيسية ضمن دورة البرامج الإنسانية على استعراض الاحتياجات الإنسانية، وخطة الاستجابة الإنسانية، وتقارير الرصد الدورية.[19]

[18] للاطلاع على المزيد من المعلومات، انظر المدخل (القيد) الموجود في تفعيل بروتوكول توسيع نطاق العمل الإنساني على صعيد المنظومة humanitarian system-wide scale-up activation في الدليل الموجز للطوارئ الصادر عن المفوضية السامية للأمم المتحدة لشؤون اللاجئين.

[19] للحصول على المزيد من المعلومات عن حقيبة الأدوات المتوافرة لمنسقي المجموعات العنقودية، يمكنكم الاطلاع على البوابة الإلكترونية للاستجابة الإنسانية التي يقدمها مكتب تنسيق الشؤون الإنسانية: http://www.humanitarianresponse.info/.

الوظائف الأساسية للمجموعات العنقودية على المستوى القطري الأعضاء في اللجنة الدائمة المشتركة بين الوكالات

- تقييم الاحتياجات، وتحليل الفجوات وترتيب أولوياتها لكي يسترشد بها المنسق المقيم / منسق الشؤون الإنسانية والفريق القُطري للأمم المتحدة / الفريق القُطري للشؤون الإنسانية في صناعة القرارات الاستراتيجية.
- دعم عملية تقديم الخدمات، ومنها استخدام المساعدات النقدية.
- التخطيط ووضع الاستراتيجيات وتطويرها.
- رصد وتقييم الأداء.
- بناء القدرات الوطنية في الاستعداد والتّأهُّب والتخطيط للحالات الطارئة.
- المناصرة (كسب التأييد)، وإرسال الرسائل، والتمويل.

وبصفتها الوكالة التي تقود المجموعة العنقودية، تضطّلع المفوضية السامية للأمم المتحدة لشؤون اللاجئين بمسؤولية إشراك الشركاء. وهذا يعني الاعتماد على، والاستفادة من وتكميل خبرات، وتجارب، وقدرات كل شريك من الشركاء في مجال تطوير وتنفيذ استراتيجية خاصّة بهذه المجموعة على وجه التحديد. وبناءً على ذلك، يتمثّل دور المفوّضية، في تيسير استجابة على نطاق المنظومة كلها، في كل مجموعة عنقودية تتولّى قيادتها، بأسلوب يأخذ بعين الاعتبار أدوار وإسهامات الشركاء التّشغيليّين (التنفيذيّين)، ولا يسعى إلى الإمساك بزمام النطاق الكامل لمبادرات التدخل للمجموعات العنقودية الثلاث / للقطاعات الثلاثة.

وفي الوقت نفسه، فإنّ مفهوم **المُوفّر الأخير للخدمات**[20] جزءٌ لا يتجزأ من تحديد مسؤوليات المفوضية السامية للأمم المتحدة لشؤون اللاجئين بصفتها الوكالة التي تقود هذه المجموعة العنقودية، وقد بنته اللجنة الدائمة المشتركة بين الوكالات في صُلب مقاربة المجموعة العنقودية لضمان توافر القابلية للتّنبؤ والمساءلة في مجال العمل الإنساني. ويُتَرْجَمُ هذا المفهوم على المستوى القُطري إلى التزامٍ من جانب المفوضية، بصفتها الوكالة التي تقود هذه المجموعة العنقودية، لبذل ما بوسعها بهدف ضمان تنفيذ استجابةٍ ملائمة تفي بالغرض. وهذا يعني دعوة جميع الشركاء في المجال الإنساني ذوي الصلة للتصدي للفجوات البالغة الأهمية، وفي حال فشل هذه الجهود، وبحسب درجة إلحاح الوضع، ورهناً بتوافر الإمكانية للوصول، والأمن والتمويل، فإنّنا نقطع على أنفسنا التزاماً بسدّ الفجوة.

يُشدِّد البيان الصادر عن رؤساء الوكالات الأعضاء في اللجنة الدائمة المشتركة بين الوكالات لعام 2013 بشأن مركزية الحماية، وسياسة اللجنة الدائمة المشتركة بين الوكالات لعام 2016 بشأن الحماية في مجال العمل الإنساني على **التزامٍ على نطاق المنظومة كلها** بوضع الحماية في مركز الاستجابة الإنسانية، وبإسناد المسؤولية إلى المجموعة العنقودية المختصة بالحماية لدعم وضع وتطوير استراتيجيات حماية شاملة.[21]

ولقد طوَّرت المفوضية السامية للأمم المتحدة لشؤون اللاجئين توجيهات مُحدَّدة لممثلي المفوّضية بشأن ضمان قيادة المفوضية لهذه المجموعة، وتوفير الدراسات التحليلية، والمشورة، والتنسيق بشأن الحماية على المستوى القُطري.[22] وعلى سبيل المثال، يجب على المجموعة العنقودية للحماية، بالتشاور مع المجموعات العنقودية الأخرى، إجراء دراسة تحليلية، شاملة وفي الوقت المناسب، لمخاطر الحماية واحتياجات المجتمع المتضرر من الأزمة برمته؛ وذلك من أجل تمكين المنسق المقيم / منسق الشؤون الإنسانية والفريق القُطري للأمم المتحدة / الفريق القُطري للعمل الإنساني من تحديد الأولويات وتطوير استراتيجية حمائية شاملة. وتقع على عاتق المجموعة العنقودية للحماية مسؤولية دعم الجهود التي تقوم بها المجموعات العنقودية / القطاعات لإدماج عنصر الحماية فيما تقوم به من عمليات التخطيط، والتنفيذ والرَّصد. ويتعيَّن على المفوضية القيام بهذا الدور، ومشاركة الفريق القُطري للأمم المتحدة / الفريق القُطري للعمل الإنساني بصفتها وكالة تعمل على الحماية دعماً للجهود المبذولة على نطاق المنظومة كلها، بهدف تعزيز الحماية لجميع الأشخاص المشمولين باختصاص المفوضية (موضع اهتمام المفوضية).

رسائل رئيسية:

يجب أن تُوجِّه اعتبارات الحماية وتُرشِد جميع مجالات أنشطة الحماية. وبناءً على ذلك، فإنّ المجموعة العنقودية للحماية، وممثل المفوضية السامية للأمم المتحدة لشؤون اللاجئين - بصفته رئيس الوكالة التي تقود هذه المجموعة العنقودية، لديهم مسؤولية إضافية ترمي إلى تعزيز الحماية كهدفٍ رئيسي للاستجابة الإنسانية على نطاق المنظومة كلها.

[20] للحصول على المزيد من المعلومات بشأن مفهوم المُوفّر الأخير للخدمات، يمكنكم الرجوع إلى المبادئ التوجيهية ذات الصلة، الصادرة عن اللجنة الدائمة المشتركة بين الوكالات، المتوافرة على الموقع الإلكتروني: https://interagencystandingcommittee.org/system/files/reference_module_for_custer_coordination_at_country_level_2015.pdf

[21] اللجنة الدائمة المشتركة بين الوكالات، *مركزية الحماية في العمل الإنساني*، بيان رؤساء الوكالات الأعضاء في اللجنة الدائمة المشتركة بين الوكالات، ديسمبر / كانون الأول 2013، المتوافرة على الموقع الإلكتروني: http://www.refworld.org/pdfid/52d7915e4.pdf. انظر أيضاً إلى سياسة اللجنة الدائمة المشتركة بين الوكالات بشأن الحماية في العمل الإنساني، والمتوافرة على الموقع الإلكتروني: https://interagencystandingcommittee.org/protection-priority-global-protection-cluster/documents/iasc-policy-protection-humanitarian-action

[22] يرجى النظر إلى *المذكرة التوجيهية الداخلية لممثلي المفوضية السامية للأمم المتحدة لشؤون اللاجئين بشأن القيادة في مجال الحماية في الحالات الطارئة الإنسانية المُعقَّدة*، أصدرها مساعد المفوض السامي لشؤون الحماية في 28 يناير / كانون الثاني 2016.

4-2 قدرات المجموعات العنقودية

استيفاءً للمسؤوليات المحدّدة في *الوحدة المستقلة المرجعية لتنسيق شؤون المجموعات العنقودية على المستوى القطري، والعائدة إلى* اللجنة الدائمة المشتركة بين الوكالات، يجب أن يكون لدى المفوضية السامية للأمم المتحدة لشؤون اللاجئين موظفون مهرة بصورة مناسبة ومكرَّسين لكل مجموعة من المجموعات العنقودية التي تقودها المفوضية على المستوى القُطري، ومنها، بالحدّ الأدنى، مُنسّقي المجموعات العنقودية وقدرات إدارة المعلومات. وبناءً على الاحتياجات العملياتية والمشتركة بين الوكالات، فقد تكون القدرات المختصة بإدارة المعلومات مُكرَّسة لدعم أكثر من مجموعة عنقودية تقودها المفوضية. وهذه تُمثّل الالتزامات المؤسسية للمفوضية، ويجب دعم ممثلي المفوضية بالخبرات والموارد اللازمة للوفاء بهذه الالتزامات. أما في حالة الاندلاع المفاجئ للحالات الطارئة، فإنّ المجموعات العنقودية العالمية التي تقودها المفوضية ربما تكون قادرة على تحديد ونشر الخبرات الفنية على أساس مؤقت بطلبٍ من ممثلي المفوضية من أجل الوفاء بالمتطلبات من القدرات الاحتياطية، التي ينبغي أن تقتصر، على أي حال، على تلبية الاحتياجات الآنية والمفاجئة. ويجب استحداث مواضع في أسرع وقتٍ ممكن لمنع ظهور الفجوات، ولمنع التقلب السريع للموظفين المسؤولين عن مهام التنسيق، الأمر الذي يُمكن أن يُلحِق الضرر بمصداقية المفوضية، وبقدرتها على إظهار القيادة الفعّالة بصورة عملية.

ويجب على المفوضية ضمان التآزر بين المجموعات العنقودية التي تقودها (الحماية، والمأوى، وتنسيق شؤون المخيمات وإدارة المخيمات)، وبين المشاركة في جميع المجموعات العنقودية من أجل وضع استراتيجيات متناغمة ومتسقة من شأنها تعظيم أثر الحماية على نطاق المنظومة كلها بالنسبة إلى جميع المجتمعات المتضررة من الأزمات.

© المفوضية السامية للأمم المتحدة لشؤون اللاجئين / صالح باحليص
اليمن. رجل نازح داخلياً يقف في منتصف حطام الحي الذي يسكن فيه.

5-2 الترتيبات التنسيقية الأُخرى

البيئات المختلطة (أوضاع اللجوء والنزوح الداخلي التي تحدث جنباً إلى جنب أو مع بعضها البعض)[23]

وفقاً لنظامها الأساسي، تُقدم المفوضية السامية للأمم المتحدة لشؤون اللاجئين، التي تعمل تحت سلطة الجمعية العامة للأمم المتحدة، الحماية الدولية للاجئين، كما تسعى إلى إيجاد حلولٍ دائمة لهم. وهي الوكالة التي تتولى القيادة والمسؤولة عن توفير الحماية للاجئين، وعن السعي إلى إيجاد الحلول لهم ضمن منظومة الأمم المتحدة، وبإشراك مجموعة أوسع من أصحاب المصلحة المعنيين. كما أنّ هذه المسؤولية محدّدة في قرارات الجمعية العامة التي صدرت لاحقاً للنظام الأساسي للمفوضية، وتشتمل على تنسيق وتوفير شؤون الحماية والمساعدات، وإصدار نداءات الإغاثة بما يخص الحماية والمساعدات، وعلى تقديم المساعدة في إيجاد الحلول. ويتم القيام بكل ذلك من خلال **نموذج تنسيق شؤون اللاجئين**.[24] ففي الأوضاع التي تحدث فيها أوضاع اللاجئين والأشخاص النازحين داخلياً، جنباً إلى جنب أو مع بعضها البعض، فإنّ المذكرة المشتركة بين المفوضية السامية للأمم المتحدة لشؤون اللاجئين ومكتب تنسيق الشؤون الإنسانية، والتي تُبيّن الخطوط العريضة للأدوار والمسؤوليات المنوطة بممثل المفوضية والمنسق المقيم / منسق الشؤون الإنسانية تكون قابلة للتطبيق.[25] وتُحدّد تلك المذكرة المشتركة التفاعل العملي للعمل التنسيقي الذي تضطّلع به اللجنة الدائمة المشتركة بين الوكالات والترتيبات التنسيقية بشأن اللاجئين، التي تضطّلع بها المفوضية، وذلك لضمان انسيابية التنسيق، وتكامليته وتعزيزه المشترك والمتبادل، مع المحافظة في الوقت ذاته، على مسؤوليات ممثل المفوضية السامية للأمم المتحدة والمنسق المقيم / منسق الشؤون الإنسانية - كلٌّ فيما يخصُّه.

الاتفاق العالمي بشأن اللاجئين

بينما تمضي البلدان قُدُماً في تطبيق الاتفاق العالمي بشأن اللاجئين، فربما تُوضع الترتيبات الوطنية التي تقودها الدول موضع التنفيذ لكي تُقدّم استجابةً أكثر شمولاً للاجئين، حيث تؤدّي المفوضية السامية للأمم المتحدة لشؤون اللاجئين دوراً داعماً في تلك الترتيبات. وفي البلدان التي يوجد فيها لاجئون ومجتمعات من الأشخاص النازحين داخلياً، ينبغي للمفوضية محاولة ضمان تطبيق مقاربة تضمُّ العديد من أصحاب المصلحة المعنيين، بما في ذلك، من خلال المناصرة لتحقيق نواتج جماعية، أو تطبيق مقاربات قائمة على المناطق حيثما يكون ذلك ملائماً.[26] ويجب أن تكون استراتيجية الاستجابة خاصّة بالسّياق، من دون تخفيف جوانب مساءلة أصحاب المصلحة المعنيين، كلٌّ فيما يخصّه، ومنها المساءلة الفريدة من نوعها للمفوضية، إضافةً إلى الحماية، وإيجاد الحلول.

إيجاد الحلول الدائمة

بالإضافة إلى الترتيبات التنسيقية للجنة الدائمة المشتركة بين الوكالات، فإنّ قرار الأمين العام للأمم المتحدة، رقم 2011 / 20، بشأن إيجاد الحلول الدائمة يُحدّد الأولويات والمسؤوليات الهادفة إلى تهيئة الظروف لإيجاد حلول دائمة للأشخاص النازحين داخلياً وللاجئين العائدين إلى بلد المنشأ.[27] ويُعيّنُ هذا القرار المنسق المقيم / منسق الشؤون الإنسانية لتولي قيادة عملية وضع وتطوير استراتيجيات للحلول الدائمة، بالتشاور مع السلطات الوطنية. كما يُعيّنُ القرار المجموعات العنقودية على المستوى القُطري لتقوم بدور تنسيقي في التعافي المُبكّر والحماية، إذا ما تم تفعيل هذا الدور، وكذلك يُعيّنُ برنامج الأمم المتحدة الإنمائي والمفوضية السامية للأمم المتحدة لشؤون اللاجئين ليقوما بدور فني في هذا المجال.[28] واستكمالاً لإطار الأمم المتحدة للتعاون في مجال التنمية المستدامة، فإنّ إطار اللجنة الدائمة المشتركة بين الوكالات، المعني بإيجاد الحلول الدائمة للأشخاص النازحين داخلياً، يُوجّه عملية إعداد استراتيجيات للحلول الدائمة.[29]

---

[23] لا ينطبق منظور المجموعات العنقودية على أوضاع اللاجئين والمهاجرين. وبصورة عامة، تُوضَع آليات تنسيق شؤون اللاجئين، وترتبط بالهياكل ذات العلاقة بالهجرة، والتي قد تتولى قيادتها المنظمة الدولية للهجرة و / أو غيرها من الشركاء. وفي بعض الأوضاع، يمكن أن تتخذ هذه الهياكل شكل الفريق العامل مع اللاجئين والمهاجرين أو شكل البرنامج. ومع أنّ بعض القطاعات يمكن الوصول إليها بصورة مشتركة، إلاّ أنّه ينبغي التعامل مع قطاع حماية اللاجئين بصورة منفصلة، وعدم إدماجه مع المجموعة ذات العلاقة بالهجرة. وبناءً على الموقع الجغرافي والتغطية، فإنّ الاجتماعات المشتركة والتعاون الوثيق مع المنظمة الدولية للهجرة ومكتب تنسيق الشؤون الإنسانية غالباً ما تكون مطلوبة. وبينما يستمر التعاون مع المنظمة الدولية للهجرة في الازدياد في الميدان، وذلك يشمل التعاون في سياق الاتفاقات العالمية، فقد وقّع المفوض السامي والمدير العام للمنظمة الدولية للهجرة خطاباً مشتركاً في يناير / كانون الثاني 2019، للنهوض بالمشاركة التعاونية المحكومة بالمبادئ بين المُنظّمتَيْن.

[24] مذكرة توجيهية مُحدّثة بشأن نموذج تنسيق شؤون اللاجئين، أبريل / نيسان 2019:
https://intranet.unhcr.org/en/support-services/partnership-and-coordination/inter-agency-coordination.html

[25] للحصول على المزيد من المعلومات: المذكرة المشتركة بين المفوضية السامية لشؤون اللاجئين / مكتب تنسيق الشؤون الإنسانية بشأن الأوضاع المختلطة، التنسيق في الممارسة العملية: https://www.unhcr.org/53679e679.pdf.

[26] التوجيه الإضافي بشأن العلاقة بين أوضاع النزوح الداخلي والاتفاق العالمي بشأن اللاجئين قيد الإعداد والتحضير.

[27] القرار رقم 2011 / 20 – إيجاد الحلول الدائمة: متابعة تقرير الأمين العام للأمم المتحدة لعام 2009 بشأن عملية بناء السلام (المصادقة على 'الإطار الأولي لدعم تنفيذ استجابة أكثر تماسكاً، وقابلة للتّنبؤ بها وفعّالة من أجل إيجاد حلول دائمة، وتلبية احتياجات اللاجئين العائدين والأشخاص النازحين داخلياً')، والمتوافر على الموقع الإلكتروني:
https://www.refworld.org/pdfid/5242d12b7.pdf.

[28] تم حلّ المجموعة العنقودية بشأن التعافي المبكر في نهاية عام 2018.

[29] إطار اللجنة الدائمة المشتركة بين الوكالات بشأن إيجاد الحلول الدائمة للأشخاص النازحين داخلياً، المتوافر على الموقع الإلكتروني:
https://interagencystandingcommittee.org/system/files/legacy_files/IDP_april2010.pdf.

© المفوضية السامية للأمم المتحدة لشؤون اللاجئين / إبراهيم الجعدي.
اليمن. فتىً يقوم بتعبئة غالون بالماء في موقع مستضيف في محافظة لحجة.

تغيُّر المناخ والتدهور البيئي

تُشارك المفوضية السامية للأمم المتحدة لشؤون اللاجئين أيضاً في الجهود المبذولة على نطاق منظومة الأمم المتحدة ككل بهدف منع مخاطر النزوح المرتبطة بالتدهور البيئي وتغير المناخ والتخفيف من وطأتها، وذلك بمساهمتها في أعمال الحماية والخبرات الأخرى، ومنها مثلاً منهجيات المشاركة المجتمعية، وتطوير وتنفيذ الأطر المعيارية بشأن النزوح القسري.

أوضاع بعثات الأمم المتحدة للسلام / البعثات السياسية

تنشأ مسؤوليات مماثلة ذات علاقة بالحماية مقابل عمليات الأمم المتحدة للسلام أو البعثات السياسية الخاصة.[30]

وسوف تعتمد أساليب وأشكال انخراط المفوضية السامية للأمم المتحدة لشؤون اللاجئين مع هذه الهيئات على ولاية (تفويض) بعثة الأمم المتحدة، والسياق العملياتي، ومنها تصورات الحيادية. وبالحدّ الأدنى، يجب على المفوضية المشاركة بصورة نشطة في تبادل المعلومات من خلال منصاتٍ / برامج قائمة مسبقاً للتنسيق المدني العسكري في المجال الإنساني.

جهة الاتصال: قسم تنسيق الشراكات (partnership@unhcr.org)، شعبة العلاقات الخارجية.

[30] أداة تشخيصية وتوجيهية بشأن التفاعل بين المجموعات العنقودية للحماية في الميدان وبعثات الأمم المتحدة، المجموعة (العنقودية العالمية للحماية، يوليو / تموز 2013، المتوافرة على الموقع الإلكتروني: http://www.globalprotectioncluster.org/_assets/files/tools_and_guidance/GPC_Diagnostic_Tool_Interaction_UN_Missions_2013_EN.pdf.

3- برمجة انخراط المفوضية السامية للأمم المتحدة لشؤون اللاجئين في أوضاع النزوح الداخلي

رسائل رئيسية:

- تُعزّز المقاربات والبرمجة المتكاملة المستندة على المنطقة تنفيذ استجابة قوية قابلة للتّنبؤ بها للأشخاص النازحين داخلياً، واللاجئين وغيرهم من الأشخاص المشمولين باختصاص (موضع اهتمام) المفوضية السامية للأمم المتحدة لشؤون اللاجئين بطريقةٍ مُنصِفة.
- تواصل وثيقة (بصمة الأشخاص النازحين داخلياً) توجيه عمليات التقييم وتصميم البرامج التي يقوم بها الفريق المتعدد الوظائف.
- يجب أن تكون الاستجابة للأشخاص النازحين داخلياً قائمة على أدلة الإثبات.
- التحديد الواضح للأولويات وتتبع مسار مبادرات التدخل الخاصة بالأشخاص النازحين داخلياً وغيرهم من الأشخاص المشمولين باختصاص المفوضية السامية للأمم المتحدة لشؤون اللاجئين يدعم تعبئة الموارد بصورة فعّالة.
- تنطبق الإجراءات اللازمة للحصول على الاحتياطي العملياتي (التشغيلي)، والزيادة في طلبات المستوى العملياتي على أوضاع الأشخاص النازحين داخلياً وفق إطار تخصيص الموارد.

وإلى حين الانتهاء من تنقيح الإدارة القائمة على النتائج لدى المفوضية السامية للأمم المتحدة لشؤون اللاجئين، فإنّ المبادئ التوجيهية الكلية الحالية للبرمجة (عملية وضع البرامج) لدى المفوضية تستمر في الانطباق خلال جميع مراحل دورة إدارة العمليات في أوضاع النزوح الداخلي.

وفي أوضاع النزوح الداخلي، يتعيَّن على العمليات التشغيلية القُطرية للمفوضية التخطيط لعملية انخراط هادفة ويُمكن التنبؤ بها، وتستوفي مسؤوليات التنسيق والقيادة الخاصة باللجنة الدائمة المشتركة بين الوكالات فيما يخصّ المفوضية السامية للأمم المتحدة لشؤون اللاجئين، من ناحية، وتُسهِم، من ناحية أخرى، على الصعيد العملي في تنفيذ استجابةٍ مشتركة بين الوكالات. ويجب أن تكون مبادرات التدخل التي تنفّذها المفوضية مستجيبةً لاحتياجات الأشخاص النازحين داخلياً والمجتمعات التي يقيمون فيها، والتي قد تضُم اللاجئين، وطالبي اللجوء، والعائدين، والأشخاص العديمي الجنسية الموجودين في المناطق الحضرية، وشبه الحضرية، والريفية.

وفي ضوء ما تقدم، يتعيّن على العمليات التشغيلية القطرية التابعة للمفوضية مواصلة اعتماد مقاربةٍ متكاملة في تصميم البرامج، بإيلاء اهتمام خاص بما يلي:

- المشاركة النشطة في إجراء التقييمات المشتركة، أو عند الاقتضاء، إجراء هذه التقييمات التي تبحث بصورة شمولية في مخاطر الحماية والأشخاص ذوي الاحتياجات المُحدّدة، بهدف إتاحة إمكانية الحصول على الخدمات المتوافرة محلّياً، وتجنُّب اتّباع مقاربة إدارة الحالات الفردية، من حيث المبدأ.
- التحليل المشترك لاستنتاجات التقييم مع الشركاء بهدف وضع وتطوير نبذة شاملة عن المخاطر والاحتياجات المرتّبة أولوياتها حسب شدّتها، والتي تأخذ بعين الاعتبار، العمر، والنوع الاجتماعي، والإعاقة وغيرها من عناصر التنوع إضافةً إلى المؤشرات الاجتماعية الاقتصادية.
- الاتفاق على نواتج استراتيجيات الحماية والحلول المتعددة السنوات على المستوى القُطري، والتي بوسعها تحفيز عملية توفير الحماية وإيجاد الحلول لجميع فئات المجتمع، وذلك دعماً لأنظمة الحماية الوطنية والمجتمعية وأُطر التخطيط الأوسع نطاقاً، ولا سيما في الأوضاع التي يوجد فيها فئات من المجتمعات المختلطة.
- تطبيق المقاربات المُستندة إلى المناطق في تصميم البرامج لكي يتم تقييم الاحتياجات بإنصاف، واستحداث الفرص للمجتمعات المتضررة للوصول إلى الخدمات والهياكل المحلية والوطنية.

ولضمان توافر بيانات ومعلومات دقيقة، ومُحدَّثة، وشاملة، وذات جودة لتكون هي نقطة البداية لوضع برامج قائمة على أدلة الإثبات، وتدعم توفير الحماية والمساعدة الفعالة، فإنّ العمليات التشغيلية القُطرية للمفوضية السامية للأمم المتحدة لشؤون اللاجئين يجب أنْ تأخذ في الحُسبان وجود قُدرات كافية لإدارة المعلومات وتحليل البيانات؛ لأنَّ ذلك سوف يُغذّي عمليات التخطيط الاستراتيجي التنظيمية، والقطاعية، وتلك الخاصة بالمجموعات العنقودية، والمشتركة بين الوكالات بالمعلومات، كما يُغذّي عمليات البرمجة والمناصرة. ولا بدّ لتلك القدرات من أن تكون مُنسَّقة مع، وذات طابع تكميلي، لقدرات الشركاء الآخرين في مجال إدارة المعلومات.

ويجب أن تضمن فرق عمليات التقييم المتعددة الوظائف بأنّ خطة العمليات القُطرية متوافقة مع وثيقة بصمة الأشخاص النازحين داخلياً، وهي مصفوفة لأهداف ومخرجات مستقاة من إطار النتائج لدى المفوضية السامية للأمم المتحدة لشؤون اللاجئين، وذات صلة بأوضاع النزوح الداخلي. كما أنّها تُعدّد مبادرات التدخل التوضيحية، وتُشتَقُّ من انخراط المفوضية الطويل الأمد مع الأشخاص النازحين داخلياً.

والغاية من وثيقة 'بصمة الأشخاص النازحين داخلياً' هي توجيه عمليات تصميم البرامج والتخطيط للعمليات على المستوى القُطري وتغذيتها بالمعلومات، بانتظار مراجعة إطار النتائج العائد للمفوضية السامية للأمم المتحدة لشؤون اللاجئين. ويجب أن تستخدم العمليات القُطرية للمفوضية أهداف ومخرجات إطار النتائج التي يتم تحديدها في وثيقة 'بصمة الأشخاص النازحين داخلياً' لرصد الخطط والموازنات اللازمة لأنشطة تنسيق شؤون المجموعات العنقودية ومبادرات التدخل على مستوى العمليات.

ولا يُتوقَّع من العمليات القُطرية للمفوّضية، وهي تضع وتُطوّر خطط العمليات القُطرية، أن تقوم بالتخطيط لجميع الأهداف، ومبادرات التدخل، والمخرجات المحدّدة في وثيقة 'بصمة الأشخاص النازحين داخلياً'. بل على العكس، فإن محتويات خطة العمليات، بما فيها الأهداف، ومبادرات التدخل، والمؤشرات المُنتقاة من وثيقة 'بصمة الأشخاص النازحين داخلياً'، سوف تعتمد على التقييم الشامل، إضافةً إلى اعتمادها على ما إذا كان سياق العمليات في مرحلة الطوارئ، أم في وضع مستقر أم طال أمده، أم آخذٌ في التّحوّل إلى إيجاد الحلول.

وفي جميع الأوضاع التي تقوم فيها المفوضية السامية للأمم المتحدة لشؤون اللاجئين بقيادة المجموعات العنقودية المختصّة بالحماية، والمأوى وتنسيق شؤون المخيمات وإدارة المخيمات، وأثناء جميع مراحل الاستجابة المُنسقة، فإنّ الأهداف التالية التي تُعتبر بؤرة الاهتمام تُشكّل أساس الانخراط العملي للمفوضية:

- تعزيز وتقوية التنسيق والشراكات.
- تعزيز الحماية من آثار النزاع المُسلّح.
- تعزيز التعبئة المجتمعية وتوسيع نطاقها.
- تعزيز وتقوية الخدمات المُقدمة للأشخاص ذوي الاحتياجات المُحدّدة.
- خفض مخاطر العنف الجنسي والعنف المبني على النوع الاجتماعي وتحسين نوعية الاستجابة.[31]
- تعزيز وتقوية حماية الطفل.
- وضع وتطوير القوانين والسياسات الجديدة، أو تقوية وتعزيز الموجود منها.
- توافر كمية كافية من المواد الأساسية والمحلية للفئات المجتمعية.
- تأسيس وحدات الإيواء والبنية التحتية، وتحسينها، وإدامة بقائها.
- تنقيح وتحسين عملية تنسيق شؤون المخيمات وإدارة المخيمات

ومن حيث تصميم البرامج، ينبغي السّعي إلى التوصل إلى استجابة من العديد من أصحاب المصلحة المعنيين، تكون متعددة القطاعات وتُقدّمها المفوضية السامية للأمم المتحدة لشؤون اللاجئين، وتُغطي المجتمعات التي تحظى باهتمام المفوضية، والتي تعيش داخل منطقة جغرافية معينة؛ بهدف تعزيز تنفيذ استجابة مُنصفة وقوية للأشخاص النازحين داخلياً. أما في أوضاع المجتمعات المختلطة، ووفقاً على سياق العمليات، فإنّ موازنة البرامج يجب أن توزَّع حصصها تحت عمود (عنصر) الموازنة ذي الصلة بالقدر الممكن، مع إيلاء اهتمامٍ خاصٍ بتحديد وتتبُّع مبادرات التدخل الخاصة بالأشخاص النازحين داخلياً، وباللاجئين وغيرهم من الأشخاص الذين يحظون باهتمام المفوضية، بصورة واضحة وجليّة. وسوف يُيسّر هذا الأمر جهود تعبئة الموارد (الرجاء الرجوع إلى الملحق الخاص بتعبئة الموارد المطلوبة لانخراط المفوضية السامية للأمم المتحدة لشؤون اللاجئين في أوضاع النزوح الداخلي).

وإلى أقصى حدٍّ ممكن، ينبغي لمبادرات التدخل التي يتم اختيارها من وثيقة 'بصمة الأشخاص النازحين داخلياً' أنْ تُرَتَّب أولوياتها، بصورة جزئية أو كلية، ضمن موازنة المستوى التشغيلي. وفي الحالات التي لم تُرتَّب فيها أولويات مبادرات التدخل التي يتم اختيارها داخل وثيقة 'بصمة الأشخاص النازحين داخلياً' ضمن المستوى التشغيلي، فلا بُدّ على أقل تقدير من توخّيها في موازنة المستوى التشغيلي الأعلى مرتبةً. وعلاوة على ذلك، لا بُدّ أيضاً للعمليات القطرية للمفوضية من أن تُفصّل، ضمن الجزء السّردي في خطة العمليات، أي تحديات ومُعيقات تواجهها في مبادرات التدخل الخاصة بالموازنات في وثيقة 'بصمة الأشخاص النازحين داخلياً' ضمن إطار المستوى التشغيلي.

وينبغي للعمليات القُطرية للمفوضية السامية للأمم المتحدة لشؤون اللاجئين الأخذ بعين الاعتبار المشاركة في إمكانيات التمويل المشترك من خلال صندوق التمويل الجماعي (المشترك)، وغيره من التمويل الإنساني والإنمائي (التنموي) من أجل تلبية الاحتياجات الشاملة في المجال العملياتي والتنسيقي. ويجب أن تؤخذ في الحُسبان إمكانية الحصول على تلك التمويلات أثناء البرمجة (وضع البرامج) ضمن إطار النتائج الخاص بالمفوضية السامية للأمم المتحدة لشؤون اللاجئين. ولتحقيق هذه الغاية، فإنّ من الضروري الرجوع إلى التوجيه المُنفصل بشأن تعبئة الموارد لانخراط المفوضية في أوضاع النزوح الداخلي.

وإنّ إجراءات الوصول إلى الاحتياطي التشغيلي والاحتياطات المرتبطة بالولاية للأنشطة الجديدة والإضافية، وطلبات زيادة المستوى التشغيلي لا تكون محدودةً بعمود محدّد في الموازنة، وهي تنطبق على أوضاع الأشخاص النازحين داخلياً.

ويشتمل إطار تخصيص الموارد المُنقَّح (UNHCR/AI/2019/7) على الوصف التفصيلي لصلاحيات إعادة تخصيص الموارد في جميع أعمدة (عناصر) الموازنة (الفقرة 4-9)، إضافة إلى الشروط التي تحكم تلك الصلاحيات (الفقرات 4-14 إلى 4-16).

جهة الاتصال: دائرة البرامج المتكاملة (hqdpsmps@unhcr.org)، شعبة دعم وإدارة البرامج.

[31] سوف يتولّى صندوق الأمم المتحدة للسكان مهام القيادة في هذا المجال - بصفته ضابط ارتباط نطاق المسؤولية عن العنف المبني على النوع الاجتماعي ضمن المجموعة العالمية للحماية، بينما يبقى تحت المظلة الشاملة للمجموعة العنقودية الوطنية للحماية. وعلى ضوء الاحتياجات التي غالباً ما تكون واسعة النطاق فيما يتعلق بالعنف الجنسي والعنف المبني على النوع الاجتماعي، فإنّ المفوضية السامية للأمم المتحدة لشؤون اللاجئين سوف تحتاج إلى تصميم مبادرات تدخل ذات صلة تأخذ بعين الاعتبار، في الوقت نفسه، وجود ضباط ارتباط لدى الوكالة على المستوى القُطري، وإمكانية الوصول إليهم، وقدراتهم.

© المفوضية السامية للأمم المتحدة لشؤون اللاجئين / جاسون تانر.
الباكستان. امرأة باكستانية في حالة من الفقر المُدقع تنتظر الحصول على الإمدادات الغذائية الطارئة.

4- تعبئة الموارد اللازمة لانخراط المفوضية السامية للأمم المتحدة لشؤون اللاجئين في أوضاع النزوح الداخلي

تُعتَبر تعبئة الموارد من أجل دعم انخراط المفوضية السامية للأمم المتحدة لشؤون اللاجئين في أوضاع النزوح الداخلي جهداً تعاونياً ومتضافراً قد تمت المباشرة به على المستوى القُطري، وتقود دفَّته وتُعزّزه المكاتب الإقليمية والمقر الرئيسي. فعلى المستوى القُطري، تنطلق عملية تعبئة الموارد منذ بداية أي حالة طارئة تتضمن أشخاصاً نازحين داخلياً، وتُستدامُ هذه العملية طوال انخراط المفوضية. وإنّها عمليةٌ مُتكاملة، لكنها لا تعتمد اعتماداً كلياً بعدُ على جهود التمويل الجماعي المشترك بين الوكالات، التي تُشرف عليها القيادة القُطرية للأمم المتحدة.

وتدعم المكاتب الإقليمية والمقر الرئيسي عملية تعبئة الموارد على المستوى القطري عن طريق تسخير جميع الفرص المُتاحة لإبراز انخراط المفوضية في أوضاع النزوح الداخلي. وتُعتبر أنشطةُ التوعية المتواصلة مع الجهات المانحة، ولا سيما تلك التي تُشجَع بصورة نشطة على تنفيذ استجابة يمكن التنبؤ بها وحاسمة للنزوح الداخلي، أمراً أساسياً لعملية تعبئة الموارد – ابتداءً من الاستعداد والتّأهُّب وحتى الانتهاء من تقديم الحماية وإيجاد الحلول. وتهدف شعبة العلاقات الخارجية، في نفس الوقت، إلى الاستفادة من كامل نطاق خبراتها، ودائرة العلاقات مع المانحين وتعبئة الموارد، والشراكات مع القطاع الخاص، ودائرة الاتصالات العالمية لإسداء المشورة والدعم للتمويل على المستوى القُطري، وصياغة الرسائل، وإدماجها في جهود المناصرة القائمة على المستويين العالمي والإقليمي، وابتكار المُنتجات الجديدة.

رسائل رئيسية:

تستند عملية تعبئة الموارد الفعَّالة في أوضاع النزوح الداخلي إلى ما يلي:

- التحليل السليم القائم على أدلة الإثبات للاحتياجات، والفجوات، والمخاطر في مجال الحماية وإيجاد الحلول.
- أولويات عملياتية مُفصّلة بصورة جيدة، توضّح عملياً أثر الحماية وإنقاذ الأرواح.
- وضع برامج قوية، ومرتبَّة الأولويات لأوضاع الأشخاص النازحين داخلياً.
- إشراك الجهات المانحة من خلال مشاركة بيانات موجزة دورية مع الجهات المانحة بشأن المستجدات والبرامج الناشئة.
- المشاركة بنشاط في فرص التمويل الجماعي (المشترك).

وتُعتبرُ عمليةُ وضع البرامج والرسائل المؤثّرة جزءاً لا يتجزأ من جهود المفوضية السامية للأمم المتحدة لشؤون اللاجئين على صعيد تعبئة الموارد في كل سياقٍ من السياقات ولجميع الأشخاص الذين يحظون باهتمام المفوضية، ومنهم الأشخاص النازحين داخلياً. وإلى جانب التمويل الحكومي، فإنّ المفوضية لديها مجموعة واسعة من الخيارات لتأمين الموارد الضرورية لانخراطها في أوضاع النزوح الداخلي، لكي تكون مشاركتها قابلة للتنبؤ بها، وحاسمة، وهادفة. وكلٌّ خيار من تلك الخيارات مُبيَّنٌ أدناه.

1-4 وضع البرامج وإعداد الموازنات

تبدأ عملية تعبئة الموارد مع عمليات وضع البرامج وإعداد الموازنات الأكثر تأثيراً. فالانخفاض في موازنة العنصر /الركيزة الرابعة الشاملة والتي تحظى بالأولوية[32] يُعطي تصوراً خاطئاً مفاده أن المفوضية السامية للأمم المتحدة لشؤون اللاجئين لا تُعطي الأولوية لأوضاع الأشخاص النازحين داخلياً. ويُعيق هذا الاتجاه جهود جمع التمويل عموماً، وذلك لأنّ التمويلات يمكن تعبئتها فقط للأنشطة التي توضع لها برامج وموازنات. وبناءً على ذلك، فإنّ الأولوية الأولى هي وضع البرامج بطريقة فاعلة بقصد انخراط المفوضية في أوضاع النزوح الداخلي، ولتوضيح أثر الأنشطة التي نقوم بها عملياً على نحوٍ ظاهر للعيان. ومع التّشجيع على اتباع مقاربة مستندة إلى المجال / المنطقة، إلاَّ أن إعداد الموازنات للبرامج يجب أنْ توزَّع إلى حصص ضمن العنصر/الركيزة ذات الصلة تحت الموازنة، وبالقدر المستطاع، مما يتيح المجال أيضاً لتيسير جهود تعبئة الموارد. ويجب، في الوقت نفسه، البرهنة على أنّ برامج المفوضية تُسهِم في الاستجابة الجماعية المشتركة بين الوكالات لأوضاع النزوح الداخلي. كما يجب مواءمة الأنشطة ضمن خطط الاستجابة الإنسانية ونداءات الإغاثة العاجلة.

[32] انخفضت متطلبات الموازنة الشاملة (موازنة خطة التشغيل) للأشخاص النازحين داخلياً من 21% في عام 2014 إلى 16% في عام 2018. وبالمثل، فقد انخفضت المتطلبات ذات الأولوية (الموازنة على المستوى التشغيلي) للأشخاص النازحين داخلياً من 18% في عام 2014 إلى 13% في عام 2018.

2-4 إرسال الرسائل

لتحفيز اهتمام الجهات المانحة وثقتها بانخراط المفوضية السامية للأمم المتحدة لشؤون اللاجئين في أوضاع النزوح الداخلي، من الضروري ضمان وجود جزء سردي، ومنتجات تصف وجود التزامٍ بتوفير الحماية وإيجاد الحلول عبر النطاق الكامل للنزوح القسري. ويتعيّن على المكاتب الميدانية والقُطرية رصد أمثلة ملموسة عن الطريقة التي تُحدِثُ فيها مبادرات التدخل من جانب المفوضية، ومن ضمنها المساعدات النقدية، حيثما يكون ذلك مناسباً، أثراً مباشراً على حياة الأشخاص النازحين داخلياً والمجتمعات المحلية المُضيفة لهم؛ كما تحتاج إلى الإبلاغ عنها بصورة روتينية. كذلك يتعيّن إعداد تفصيل دقيق ومختصر للاحتياجات ضمن إطار استعراض الاحتياجات الإنسانية. كذلك فإنّ الاتصالات والبروز الواضح للأثر على الأشخاص المتضررين تؤدّي دوراً رئيسياً في إثارة اهتمام الجهات المانحة.

© المفوضية السامية للأمم المتحدة لشؤون اللاجئين / إد. أو
العراق. أسرة نازحة داخليا تجلس خارج بناية غير مكتملة البناء حيث يعيشون.

3-4 التمويل الحكومي

وتوضع عمليةُ تعبئة الموارد لدعم انخراط المفوضية السامية للأمم المتحدة لشؤون اللاجئين في أوضاع الأشخاص النازحين داخلياً ضمن إطار المقاربة الكلية للمفوضية على نطاق الوكالة ككل، بقصد السّعي إلى تأمين الحصول على تمويل غير مُخصَّص لنشاط بعينه، أو مُخصّص بطريقة مُيسَّرة من الجهات المانحة الحكومية لعمل المفوضية عبر سلسلة النزوح القسري الكاملة، لمواكبة مسؤوليات المفوضية المُختلفة عن مختلف الفئات من الأشخاص النازحين قسرياً، والترتيبات ذات الصلة، المُشتركة بين الوكالات. وتستثمر المفوضية أوقاتاً وجهوداً متساوية في عملية تعبئة التمويل الحكومي لجميع عمليات وضع برامجها، ومنها لأوضاع النزوح الداخلي. وفي نفس الوقت، يضطلع المكتب بمسؤوليات إضافية بموجب الترتيبات الحالية للجنة الدائمة المشتركة بين الوكالات، وبالتحديد وهي تؤدّي دورها التنسيقي في المجموعة العنقودية وكمُوفّر أخير للخدمات.

وقد تُوجَدُ فرصٌ لتعبئة الموارد بين الجهات المانحة الحكومية مع وجود اهتمام تم التعبير عنه بالأشخاص النازحين داخلياً. إنّ التأكد من إحاطة تلك الجهات المانحة بصورة جيدة عن أدوار وضع البرامج والتنسيق التي تؤدّيها المفوضية السامية للأمم المتحدة لشؤون اللاجئين في أوضاع الأشخاص النازحين داخلياً سوف يدعم جهود جمع التمويل منها. ففي عام 2018، كانت أكبر الجهات المانحة للعمود/الركيزة الرابعة في الموازنة: الولايات المتحدة الأمريكية، والمملكة العربية السعودية، وألمانيا، واليابان، والإمارات العربية المتحدة، والكويت، والاتحاد الأوروبي، مع استمرار التمويل السابق من الجهات المانحة التالية، التي تحافظ على دوام الاهتمامٍ بأوضاع الأشخاص النازحين داخلياً، وهي: كندا، والنرويج، والسويد، والمملكة المتحدة. ويمكن استشارة ضباط ارتباط المانحين لدى دائرة العلاقات مع المانحين وتعبئة الموارد للحصول على المزيد من المعلومات بشأن اهتمامات الجهات المانحة وقبل مفاتحة المانحين في هذا المجال. نرجو الاطلاع إلى قائمة ضباط ارتباط المانحين لدى دائرة العلاقات مع المانحين وتعبئة الموارد للحصول إلى جهات اتصال ذات صلة.

إرشاد: يمكن للقيادة المُقنِعة والفعّالة للمجموعة العنقودية دعم جهود تعبئة الموارد لصالح المفوضية السامية للأمم المتحدة لشؤون اللاجئين وللمجموعات العنقودية التي تقودها المفوضية. كما أن ضمان تزويد هذه الأدوار بالموارد الكافية، وخصوصاً منذ بداية أي حالة طارئة جديدة يمكن أن يُساعد في استقطاب التمويل اللازم لتوسيع نطاق العمليات.

المفوضية /السامية للأمم /المتحدة لشؤون /اللاجئين/ ناثالي بيرينغ
سيرلانكا. ناجية من /إعصار تسونامي /أثناء قيامها بغسل /الثياب فوق /أنقاض منزلها /الذي دمره /الاعصار في جالي.

المفوضية السامية للأمم المتحدة لشؤون اللاجئين/ آندرو مككونيل
جنوب السودان. قطيع من الماشية تم تحميله إلى قارب ليتم نقله عبر نهر النيل

4-4 التمويل الجماعي

يُمثل كلٌّ من التمويل المركزي والتمويل الجماعي (المُشترك) القُطري فرصة للموارد اللازمة لأوضاع النزوح الداخلي. ويتعيّن على المفوضية السامية للأمم المتحدة لشؤون اللاجئين، عند انخراطها في الاستجابات الإنسانية المشتركة بين الوكالات، أن تكون مبادِرةً وسبّاقة إلى تقديم طلبات الحصول على الموارد من الصندوق المركزي لمواجهة الطوارئ[33] والصندوق الجماعي القُطري،[34] والسعي إلى المشورة والدعم من دائرة العلاقات مع المانحين وتعبئة الموارد حسب الاقتضاء. كما أنّ الفرص متاحة للمشاركة في المُقترحات المتعددة الشركاء لصندوق الأمم المتحدة لبناء السلام، والذي يُديره مكتب دعم بناء السلام.[35]

ويُعتبر اعتمادُ موقف أكثر توكيداً إزاء آليات التمويل الجماعي على المستويات كافة ضرورياً لضمان استخدام المفوضية السامية للأمم المتحدة لشؤون اللاجئين مصدرَ التمويل هذا بصورة فعّالة للمفوضية نفسها، وعند جمع التمويل بالنيابة عن المجموعة العنقودية. ويتم التنسيق بين الصندوق المركزي لمواجهة الطوارئ وصندوق التمويل الجماعي القُطري وصندوق بناء السلام على المستوى القُطري من خلال الفريق القُطري للشؤون الإنسانية أو الفريق القُطري للأمم المتحدة؛ بمعنى أنّ انخراط الإدارة العُليا للمفوضية، ويُفضّل أن يكون مُمثل المفوّضية في هذه الحالة، أمرٌ ضروري لتحقيق النجاح. وهذا يتوافقُ مع لامركزية جوانب معيّنة في تعبئة الموارد. **وابتداءً من عام** 2020، **فإنّ جمعَ ممثّلي المفوّضية التمويل محلياً من المصادر كالصندوق المركزي لمواجهة الطوارئ، وصندوق التمويل الجماعي القُطري سوف يُفضي إلى زيادات تلقائية على المستوى العملياتي (التشغيلي).**[36]

وتُوفّر عملياتُ التخطيط المشتركة بين الوكالات، وبالتحديد، خطط الاستجابة الإنسانية والنداءات العاجلة، الأساسَ لمعظم طلبات التمويل الجماعي، وتعتبر المشاركة النّشطة عنصراً أساسياً. وفي الحالات الطارئة الجديدة على وجه الخصوص، فإنّ النجاح في جمع التمويل يعتمد على الإجراءات السريعة والهادفة إلى تفصيل معالم الاستجابة المُخطَّط لها، والمتطلبات المالية اللازمة لإدراجها في النداء العاجل، وفي الطلبات المقدّمة للصندوق المركزي لمواجهة الطوارئ أو الصندوق الجماعي القُطري. وينبغي الرجوع إلى الدليل الإرشادي (المُرشِد) إلى جمع التمويل من الصندوق المركزي لمواجهة الطوارئ وصندوق التمويل الجماعي القُطري[37] للحصول على توجيهٍ مُفصَّل بشأن تقديم الطلبات لصناديق التمويل الجماعي للأغراض الإنسانية. وبإمكان دائرة العلاقات مع المانحين وتعبئة الموارد إسداء المشورة وتقديم الدعم للمكاتب القُطرية في هذه الجهود.

إرشاد: يُخصّص الصندوق المركزي لمواجهة الطوارئ التمويل فقط لوكالات الأمم المتحدة. غير أنّ المفوضية السامية للأمم المتحدة لشؤون اللاجئين بإمكانها أنْ تُظهر قيمةً إضافية للأشخاص النازحين داخلياً عن طريق مساعدة الشركاء في المجموعات العنقودية في الحصول على التمويل من صناديق التمويل الجماعي القُطرية من خلال المناصرة وبناء القدرات.

[33] للحصول على المزيد من المعلومات المفُصلة بشأن الصندوق المركزي لمواجهة الطوارئ، يمكنكم الاطلاع على الموقع الإلكتروني: https://cerf.un.org/about-us/who-we-are.

[34] للحصول على المزيد من المعلومات المُفصلة بشأن صناديق التمويل الجماعي القُطرية، يرجى الاطلاع على الموقع الإلكتروني: https://www.unocha.org/our-work/humanitarian-financing/country-based-pooled-funds-cbpf.

[35] للحصول على المزيد من المعلومات المُفصلة بشأن صندوق الأمم المتحدة لبناء عملية السلام، يرجى الاطلاع على الموقع الإلكتروني: http://www.unpbf.org/.

[36] يرجى النظر إلى التعليمات الإدارية القريبة الصدور: إطار جديد لتخصيص الموارد، الجزء الأول: تفويض السلطات لإدارة الهياكل، الموارد المالية وموارد الرّفد بالموظّفين خلال عملية تنفيذ البرنامج.

[37] https://intranet.unhcr.org/content/dam/unhcr/intranet/staff%20support/drrm/documents/english/pooled-funds/Humanitarian%20pooled%20funds%20incl.%20CERF%20-%20Quick%20Guide%20-%20April%202019.pdf

5-4 التمويل الإنمائي

يعتمد التمويل الإنمائي (التنموي) اعتماداً كبيراً على السّياق، ويشمل هذا الاعتماد على وضع الأشخاص النازحين داخلياً، وعلى درجة الهشاشة ومستوى القدرات في الدولة ذاتها. ولا تُقرِض البنوك البلدان الضعيفة، وتُفضّل توجيه التمويل عبر هياكل حكومية بدلاً من توجيهها إلى الشركاء التنفيذيين. ونتيجة لهذا، فقد يتعذّر على المفوضية السامية للأمم المتحدة لشؤون اللاجئين الحصول بسهولة على مخصصات المِنح من المؤسسات المالية الدولية، كالبنك الدولي مثلاً. غير أنّ المفوضية يمكنها أن تؤدّي دوراً تحفيزياً في المساعدة، وذلك بتوجيه مسارات التمويل نحو أوضاع الأشخاص النازحين داخلياً، عن طريق الاستفادة من الخبرات المتوافرة في إطار أوضاع اللاجئين، واتخاذ مُقاربة مماثلة للاجئين ضمن إطار الاتفاق العالمي بشأن اللاجئين.

ويوجد مجالٌ للنمو المُحتَمل للتمويل المباشر ضمن الذراع الإنمائية (التنموية) للجهات المانحة الرئيسية، والتي يُمكن اقتراحها بما يتعلق بالتمويل ذي الصلة بالأشخاص النازحين داخلياً، ويُمكن أنْ تكون مساراً 'إضافياً' لمسارات التمويل الإنسانية الموجودة، وقد تقبله البلدان كونه يعود بالنفع على المواطنين. ويمكن أنْ يكون ربط فرص التمويل هذه باستراتيجية عدم الانخراط، بطريقة مسؤولة، فعّالاً على وجه الخصوص. ويُعتبر السعي إلى الحصول على التوجيه من دائرة العلاقات مع المانحين وتعبئة الموارد قبل مُفاتحة الجهات المانحة الإنمائية أمراً ضرورياً نظراً لأنّها تعمل بطريقة مختلفة عن مسارات التمويل الإنساني. وتَتّصف عمليات تقديم طلبات الحصول على التمويل الإنمائي ومتطلبات الإبلاغ بصرامتها، وسوف تحتاج العمليات إلى قدرات وخبرات كافية من أجل إدارة تلك التمويلات المُستندة إلى المشاريع.

إرشاد: تستطيع الشراكات الراسخة مع الوكالات الإنمائية، كبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي مثلاً، من خلال المبادرات البرامجية المُشتركة، استقطاب الجهات المانحة الإنمائية. فعلى سبيل المثال، هدفت المبادرة البرامجية المشتركة بين المفوضية السامية للأمم المتحدة لشؤون اللاجئين وبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي بجمهورية الكونغو الديمقراطية، إلى بناء القدرة على مواجهة الأزمات في المناطق المُضيفة للاجئين الكونغوليين، والعائدين، وغيرهم من المجتمعات النازحة الأخرى.

6-4 التمويل من القطاع الخاص

يوسع القطاع الخاص دعم انخراط المفوضية السامية للأمم المتحدة لشؤون اللاجئين في أوضاع النزوح الداخلي من خلال أموال غير مُخصّصة لغرض مُعيّن (أي تستخدمها المفوضية بمرونة) والتي تجمعها شراكات المفوضية مع القطاع الخاص سنوياً – فالمانحون من القطاع الخاص هم المصدر الأول للمساهمات غير المُخصّصة لغرض معيّن والتي تُعطى للمفوضية - إضافةً إلى التمويل المُقدّم لحالات طارئة مُعينة خاصة بالأشخاص النازحين داخلياً، وهي الحالات الطارئة أثناء النزاع والكوارث الطبيعية كليهما معاً.

ومن الممكن على وجه الخصوص حشد الأفراد المانحين والشركات والمؤسسات، وأهل الخير لدعم الحالات الأكثر بروزاً أو الحالات الطارئة الأشدّ إلحاحاً للأشخاص النازحين داخلياً، كحالاتهم في اليمن، وجمهورية الكونغو الديمقراطية، وإعصار إيداي في موزمبيق، ومالاوي، وزيمبابوي، على سبيل المثال. **ولا يمكن أن يتحقق ذلك إلاّ إذا كانت المفوضية السامية للأمم المتحدة لشؤون اللاجئين قادرة على إحداث صوتٍ / إيجاد مكانة داخل الديناميّات المشتركة بين الوكالات، والاستفادة من التغطية الإعلامية لحالة طارئة ما.** ويجب على العمليات القُطرية والمكاتب الإقليمية، بدعم من شراكات المفوضية والقطاع الخاص، والمجموعة العنقودية العالمية للمأوى، صياغة رسائل رئيسية، وجمع محتوىً مُقنِع منذ بداية الحالة الطارئة الخاصة بالأشخاص النازحين داخلياً، مع التركيز على المجالات التي تؤدي فيها المفوضية دوراً قيادياً واضحاً على المستوى العالمي / القُطري (الحماية، والمأوى، وإدارة المواقع، ومبادرات التدخل الموجّهة بالحلول)، أو المجالات التي تستطيع فيها المفوضية إضافة قيمةٍ ما.

ويمكن أن يُشارك القطاع الخاص أيضاً من خلال النداءات والحملات المواضيعية التي تُبرِز الاحتياجات القطاعية الرئيسية (على سبيل المثال، المأوى، والوقاية من، ومواجهة العنف الجنسي والعنف المبني على النوع الاجتماعي، وحماية الطفل، وغيرها) و / أو الفئات الأكثر هشاشةً واستضعافاً (كالنساء، والأطفال، وكبار السن... على سبيل المثال). ويجب أنْ تُشدد عملية توجيه الرسائل في المُجمل على أنّ معظم الأشخاص النازحين قسرياً موجودون داخل حدود بلدهم (كما يُبيّن بوضوح تقرير المفوضية الخاص بالاتجاهات العالمية)، وأنّ الأشخاص النازحين داخلياً يواجهون مخاطر مماثلة لتلك التي يواجهها اللاجئون، وأنّ متوالية النزوح قائمة (فقد يُصبح الأشخاص النازحون داخلياً لاجئين والعكس صحيح)، وأنّ المفوضية تؤدّي دوراً قيادياً في التخفيف من وطأة معاناتهم ضمن منظومة المجموعات العنقودية المشتركة بين الوكالات.

جهة الاتصال للحصول على التمويل من القطاع الخاص: دائرة التسويق والطوارئ التابعة للشراكة بين المفوضية والقطاع الخاص. جهة الاتصال: دائرة العلاقات مع المانحين وتعبئة الموارد التابعة لشعبة العلاقات الخارجية: دائرة العلاقات مع المانحين وتعبئة الموارد (hqfr00@unhcr.org)، شعبة العلاقات الخارجية.

إرشاد: سوف تكون الاتصالات الاستباقية المنتظمة على المستويين الإقليمي والعالمي مطلوبة لإبراز أزمات الأشخاص النازحين داخلياً التي نعمل فيها، بصورة ملائمة، ولحشد الدعم من القطاع الخاص.

5- اتصالات المفوضية السامية للأمم المتحدة لشؤون اللاجئين في أوضاع النزوح الداخلي

5-1 مقدمة

تم تطوير هذه المُذكرة لتوجيه اتصالات المفوضية السامية للأمم المتحدة لشؤون اللاجئين في بيئات الأشخاص النازحين داخلياً، وفقاً لسياسة المفوضية بشأن الانخراط في أوضاع النزوح الداخلي. وتوفّر المذكرةُ إطاراً لاتصالات المفوضية في سياقات الأشخاص النازحين داخلياً، لبيان الطريقة التي ينبغي للمفوضية بوساطتها متابعة الاتصالات على المستوى القُطري ومستوى المكاتب الإقليمية، ومنها آليات التنسيق المشتركة بين الوكالات. وتُمثل المذكرة تغييراً في المقاربة المُتّبعة، ويجب أنْ يسترشد بها العمل الذي يقوم به جميع موظفو المفوضية المُنخرطين في الاتصالات والمناصرة (كسب التأييد)، والعاملين في أوضاع الأشخاص النازحين داخلياً.

© المفوضية السامية للأمم المتحدة لشؤون اللاجئين / فريدريك نوي.
جمهورية الكونغو الديمقراطية. رجل نازح مُسن يسير على الأقدام صوب المنزل، حيث يعيش فيه مع ابنته المُطلقة البالغة 45 عاماً وأطفالها الثلاث.

2-5 اتصالات المفوضية في بيئات الأشخاص النازحين داخلياً

الاتصالاتُ مُحرّكٌ استراتيجي مهمّ لوفاء المفوضية السامية للأمم المتحدة لشؤون اللاجئين باختصاصها (بتفويضها) بشأن جميع الأشخاص الذين يحظون باهتمام المفوضية، مما يساعد في حشد الدعم العام، والسياسي، والأخلاقي، والمالي الضروري كله. ووفقاً لاستراتيجية الاتصالات العالمية لدى المفوضية، فإنّ هذه الاتصالات يجب أن تتركّز على ثلاثة أهداف. وهي:

(1) قيادة الجزء السّردي من العمليات
(2) انشاء التعاطف
(3) تعبئة الجهود للعمل

وخلافاً لدورها في سياقات اللاجئين، حيث تقود المفوضية دورة الاستجابة للاجئين برمته، ومنها المناصرة والاتصالات، فإنّ المجموعات العنقودية في أوضاع الأشخاص النازحين داخلياً مُنظَّمةٌ بقيادات مختلفة من الوكالات تحت القيادة الكلية للمنسق المقيم / منسق الشؤون الإنسانية.

إنّ الأساسَ القانوني للمفوضية السامية للأمم المتحدة لشؤون اللاجئين للانخراط في أوضاع الأشخاص النازحين داخلياً راسخٌ في قرارات الجمعية العامة للأمم المتحدة رقم 47 / 105 (1992)، و 48 / 116 (1993)، و 49 / 169 (1994)، و 53 / 125 (1998). وعلاوة على ذلك، فإنّ قيادة المفوضية للمجموعة العنقودية العالمية للحماية، وقيادتها المشتركة للمجموعة العنقودية العالمية للمأوى، والمجموعة العنقودية العالمية لتنسيق شؤون المخيمات وإدارة المخيمات، وخبرات المفوضية الخاصة في مجال الحماية، والعمل الإنساني وإيجاد الحلول، تُلزم المفوضية بالمناصرة والاتصالات بشأن الأشخاص النازحين داخلياً، وإشكالات النزوح، وإشكالات الحماية الأوسع نطاقاً، ولا سيما في أوضاع النزاع المسلح. وبناءً على ذلك، من المُتوقّع أنّ تتواصل العمليات القُطرية للمفوضية بصورة منهجية بشأن هذه الإشكالات.

ويجب على العمليات القُطرية للمفوضية، في أوضاع النزوح الداخلي، القيام بما يلي:

- **وضع وتطوير استراتيجية اتصالات المفوضية على المستوى القُطري:** حيث يجب على المكاتب القُطرية للمفوضية السامية للأمم المتحدة لشؤون اللاجئين وضع وتطوير وتنفيذ استراتيجياتها للاتصالات القُطرية، بما يتماشى مع قيادة المجموعات العنقودية القطرية واستجابتها العملياتية. كما يجب أنْ تُوجِّه استراتيجيةُ اتصالات المفوضية استراتيجيات الاتصالاتِ القُطرية، وأن تعكس أولويات الأشخاص النازحين داخلياً ومجتمعات النزوح المُتضرّرة على المستوى القُطري.

- **وضع مُدخلات إلى الاتصالات وإرسال الرسائل المُشتركة بين الوكالات:** نظراً إلى الدور القيادي الذي تقوم به المفوضية السامية للأمم المتحدة لشؤون اللاجئين في حماية الأشخاص النازحين داخلياً ومناصرتهم، فإنّ المفوضية تُوصي بأن يعتمد الفريق القُطري للأمم المتحدة / الفريق القُطري للشؤون الإنسانية استراتيجية اتصالات ومناصرة مألوفة، ومشتركة بين الوكالات لدعم وتعزيز أهداف الاتصالات المشتركة تحقيقاً لمنفعة الأشخاص النازحين داخلياً. ويجب أن تُبرِزَ الاتصالات والمناصرة بنوداً ضمن جدول أعمال مناقشات الفريق القُطري للأمم المتحدة / الفريق القُطري للشؤون الإنسانية.

وبالاستفادة من انخراط المفوضية في العمليات، ومن قيادتها للمجموعة العنقودية، ينبغي للمفوضية المشاركة بصورة نشطة في منتديات الاتصالات المشتركة بين الوكالات (مجموعات الاتصالات للفريق القُطري للأمم المتحدة / الفريق القُطري للشؤون الإنسانية) وتقديم مدخلات في العمليات المشتركة على صعيد الاتصالات والمناصرة وإرسال الرسائل والاستراتيجيات. كما يجب توخي الحِرص لضمان بقاء صوت المفوضية السامية للأمم المتحدة لشؤون اللاجئين متميزاً عن غيره.

© المفوضية السامية للأمم المتحدة لشؤون اللاجئين / سينغز يار.
العراق. امرأة مُسنّة نازحة تعيش في مخيمٍ في شمالي العراق.

3-5 إرسال رسائل الاتصالات

يجب أن تعتمد العمليات القُطرية للمفوضية، في أي وقتٍ تنخرط فيه، في أحد أوضاع النزوح الداخلي، على إرسال رسائل الاتصالات التالية على صعيد المفوضية، والمجموعة العنقودية، وفيما بين الوكالات:

الهدف	بؤرة اهتمام الاتصالات
الاستعداد والتأهب (الجاهزية)	• التحذير بشأن أزمات مُحتملة تتعلّق بالأشخاص النازحين داخلياً. • إظهار جهود استعداد وتأهُّب المفوضية السامية للأمم المتحدة لشؤون اللاجئين. • تعزيز مسؤولية الدولة عن حماية الأشخاص النازحين داخلياً. • تشجيع الدول على وضع وتطوير، واعتماد، وتنفيذ قوانين وسياسات ذات صلة بالأشخاص النازحين داخلياً والتَّقيد بها (كاتفاقية كمبالا، والمبادئ التوجيهية بشأن النزوح الداخلي، على سبيل المثال).

الاستجابة	• التّأكّد من منح أصوات الأشخاص النازحين داخلياً والمجتمعات المتضررة من النزوح منبراً للتعبير.
	• مناصرة حرية التّنقّل للسكان المدنيين، ومنها إمكانية الوصول إلى برّ الأمان بعيداً عن الأعمال العدائية والعنف، والحصول على المساعدات والخدمات.
	• مناصرة حقوق الأشخاص النازحين داخلياً بما يتماشى مع القانون الدولي لحقوق الإنسان، والمبادئ التوجيهية بشأن النزوح الداخلي والقوانين والسياسات الوطنية.
	• في أوضاع النزاع المُسلح، دعوة أطراف النزاع كافة إلى احترام القانون الإنساني الدولي بصورة تامّة، ويشمل هذا الاحترام ما يلي:
	  • حماية المدنيين والصفة المدنية لمجتمعات الأشخاص النازحين داخلياً.
	  • حماية البنية التحتية المدنية ومنها المدارس والمرافق الصحية.
	  • حماية الموظفين العاملين في المجال الإنساني ومواد الإغاثة.
	  • وصول العمل الإنساني بصورة مستمرة، ومن دون عوائق إلى جميع السكان المدنيين المحتاجين.
	• مناصرة احترام المبادئ الإنسانية.
	• إبراز الأخطار والمعاناة التي يكابدها الأشخاص النازحون داخلياً.
	• التحذير بشأن إشكالات الحماية والمخاطر التي تواجهها المجتمعات المُستضعفة (على سبيل المثال، الأسر المعيشية التي يُعيلها العازبون أو العازبات، وعمل الأطفال، والزواج المبكر، والعنف الجنسي والعنف المبني على النوع الاجتماعي، وكبار السن، والشباب).
	• تقديم المعرفة والبيانات المباشرة بشأن مجتمعات الأشخاص النازحين داخلياً والمجتمعات المتضررة من النزوح.
	• تعزيز التعليم والشمول (الاحتواء) الاقتصادي للأشخاص النازحين داخلياً.
	• إظهار قيادة المفوضية السامية للأمم المتحدة لشؤون اللاجئين والأثر العملياتي الذي تُحدثه.
	• إظهار الاحتياجات والفجوات في المجال الإنساني.
	• المناصرة وكسب التأييد للحصول على التمويل وتعبئة الموارد.
	• إبراز الحاجة إلى التضامن على المستوى المحلي، والوطني والدولي.
	• مناصرة الأثر الإيجابي للأفراد والمنظمات الداعمة للأشخاص النازحين داخلياً.

الحلول	• مناصرة الأشخاص النازحين داخلياً لاتخاذ قرارات مستنيرة والوصول إلى كل الخيارات المتاحة لإيجاد الحلول: الإدماج المحلي، والعودة الطوعية، والنقل أو الانتقال إلى أماكن أخرى. • التأكيد بأنّ الظروف الآمنة والكريمة أمرٌ ضروري للعودة المستدامة (كإزالة الألغام، وإعادة التأهيل، مثلاً). • تعزيز الحاجة إلى مشاركة طويلة الأمد في إيجاد الحلول، على سبيل المثال، الدعم النفسي الاجتماعي، والتّماسك المجتمعي، وسُبل كسب العيش، ودعم التعليم، والتسجيل المدني، ووثائق الأحوال المدنية، والمسكن، والحقوق في الأراضي والملكية. • التحذير بشأن أثر النزوح المُطوَّل، والحاجة إلى الاستثمار في القدرة على مواجهة الأزمات وإيجاد الحلول.
عدم الانخراط بطريقة مسؤولة	• توضيح أسباب وشروط عدم انخراط المفوضية، بطريقة مسؤولة.

4-5 العمليات الإبداعية

يجب أن تقوم العمليات القُطرية للمفوضية السامية للأمم المتحدة لشؤون اللاجئين بعدد من الخطوات الجوهرية لضمان تركيز الاتصالات والمناصرة على الجمهور المستهدف. ولا يجب أن تُباشَر بداية العمليات الإبداعية أبداً بالمُنتج أو التّكتيك (الأسلوب)، بل بالهدف والجمهور المستهدف. ويتمثّل الهدف من الاتصالات والمناصرة، فيما هو أكثر من مُجرد تقديم المعلومات، أي في الإسهام بصورة ملموسة في جهود المفوضية لتقود الجزء السّردي من العمليات، وإيجاد التعاطف، وتعبئة الجهود للعمل. خلاصة القول هي أن تُجرى الاتصالات لسببٍ ما.

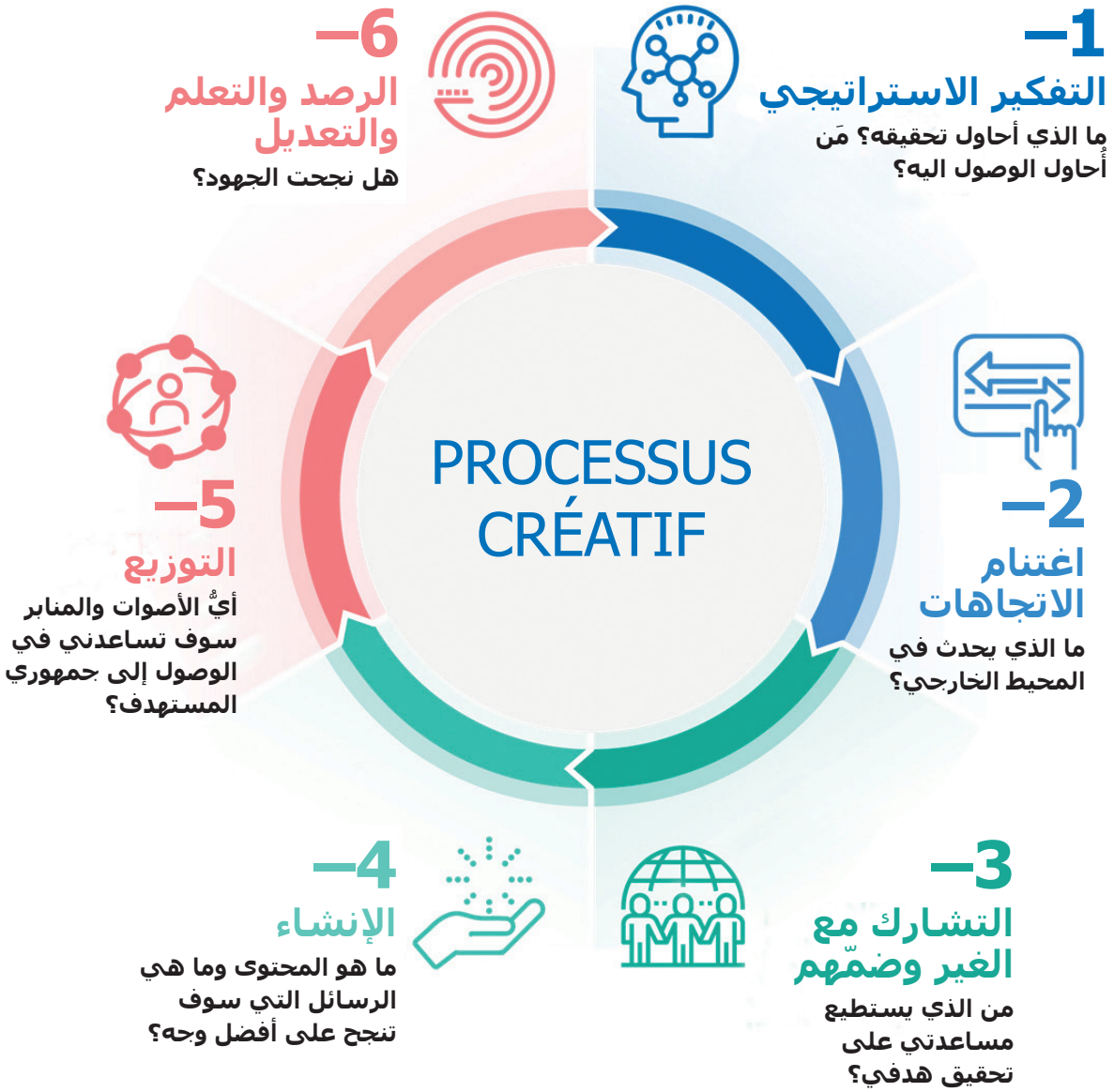

5-5 الجزء السّردي الاستراتيجي

قد يكون من الصعب على معظم الجمهور المستهدف استيعاب مفهوم النزوح الداخلي والاختصار 'IDPs'؛ أي 'الأشخاص النازحين داخلياً'. ففي اتصالاتها، تُفضل المفوّضية استخدام لغةٍ يسهُل فهمها. وهي تُشجّع الزملاء على استخدام بدائل لمُسمّى IDPs 'الأشخاص النازحين داخلياً'، ومنها:

- الأشخاص النازحون داخلياً.
- الأشخاص الذين أُجبروا على الفرار داخل حدود بلدانهم.
- الأشخاص الفارُّون داخل بلدانهم.
- الأشخاص الذين فرّوا من منازلهم بحثاً عن الأمان، لكنهم لم يعبروا الحدود.
- الأشخاص الذين خُلِعوا من جذورهم في منازلهم، والذين ظلوا يعيشون ضمن حدود بلدانهم.

© المفوضية السامية للأمم المتحدة لشؤون اللاجئين / أليكس أونغكال.
الفلبين. المُناصرة أتوم أرولو يرافقها موظف ميداني إلى مدينة ماراوي، الموقع الذي شهد نزاعاً طويلاً دام خمسة أشهر، حيث أدى في ذروته إلى نزوح أكثر من نصف مليون نسمة.

6-5 التكتيكات

توظّف المفوضية تكتيكاتٍ (أساليب تعبوية) مختلفة لتحقيق أهدافها المتمثّلة في قيادة الجزء السّردي من العمليات، وإيجاد التعاطف، وتعبئة الجهود للعمل. ومن الناحية المثالية، فإن المفوضية تهدف إلى إنجاز الأهداف الثلاثة كلّها في كل نشاط من أنشطة الاتصالات.

ويمكن استخدام المجموعة المتنوّعة من الأساليب التعبوية التالية للاتصالات الخاصّة بالأشخاص النازحين داخلياً. وقد تنطبق بعض هذه الأساليب التعبوية على المستوى القُطري، في حين قد تُستخدم الأساليب الأُخرى في الاتصالات العالمية و / أو لأغراض شراكات المفوضية مع القطاع الخاص.

المحتوى الموثوق به:

- **الأخبار** – المقابلات والبيانات الصّحفية (الإعلامية)، ومذكّرات الإحاطة، والأخبار العاجلة - المنقولة منها على الهواء مباشرةً والمُسجَّلة - ومنشورات وسائل التواصل الاجتماعي، والرحلات الصّحفية (الإعلامية)، والفرص الفريدة الممنوحة لوسائل إعلام وجهات مؤثّرة مُختارة.
- **البيانات والمعرفة الفريدتين** – التقارير الرئيسية، والرسوم البيانية المعلوماتية، وصحائف الوقائع، والخرائط.
- **التّوسيم بعلامات مميّزة 'branding'** – المُنتجات البارزة لدى المفوضية السامية للأمم المتحدة لشؤون اللاجئين، إرسال رسائل 'المساعدة، والأمل، والبيت'، الهوية البصرية.
- **القيادة الفكرية** – المقالات الافتتاحية، والمؤتمرات الصحفية، والكلمات الرئيسية، والبيانات الموثوق بها على وسائل التواصل الاجتماعي.
- **الإبلاغ عن التأثير** – صور ومقاطع فيديو مؤثرة لعملياتنا وزملائنا أثناء العمل.

المحتوى العاطفي:

- **القصص** – السّرد القَصصي الإيجابي حول الأشخاص النازحين داخلياً، الذي يتم تداوله في وسائل التواصل الاجتماعي، والإعلام الليّن والرقمي، ومنابر الجهات المؤثرة.
- **المحتوى العاطفي للوسائط المتعددة** – نطاق من المحتويات الخاصة بالأشخاص النازحين داخلياً، والتي تُثير وتُدهش الجمهور المستهدف، مع استخدام لغة مثيرة للعواطف وصور مجازية قوية.
- **الفعّاليات التي تُجمِّع الناس معاً** – المعارض، والمهرجانات، والحفلات الموسيقية، والفعاليات الثقافية.
- **الفعاليات التي تحتفي بمواهب الأشخاص النازحين داخلياً** وشجاعتهم– جائزة نانسن للاجئين.

المحتوى المُتَّسِم بطابع عملي:

- **المناصرة العامة** – أنشطة الاتصالات للتأثير في السياسات، والدبلوماسية الرَّقْمية، والعمل المشترك مع الحكومات، أو الأحزاب السياسية، أو السّلطات المحلية.
- **جمع التمويل** – حملات جمع التمويل، اللقاءات وجهاً لوجه، والتسويق عبر الهاتف، وفعّاليات جمع التمويل التي تُنظمها المفوضية السامية للأمم المتحدة لشؤون اللاجئين، أو الشركاء، أو الجهات المُؤثرة.
- **المحتويات والحملات التي تتّسم بطابع عملي** – مجموعة من أنشطة الاتصالات من أجل تعزيز أعمال تضامنية محددة بعينها، تتعدّى نطاق التبرعات؛ نداءات للعمل تتشارك فيها الجهات المؤثرة والشركاء.

جهة الاتصال: إدارة التواصل العالمي
(mantoo@unhcr.org)، شعبة العلاقات الخارجية.

© المفوضية السامية للأمم المتحدة لشؤون اللاجئين / أندرو مكونل.
جنوب السودان. تلاميذٌ نازحون داخلياً في مدرسة ماري جون الابتدائية يخضعون لامتحان نهاية الفصل الدراسي في لير

© المفوضية السامية للأمم المتحدة لشؤون اللاجئين / بسام دياب.
سوريا. امرأة عاملة لدى المفوضية السامية للأمم المتحدة لشؤن اللاجئين تقوم بتدفئة يدي امرأة تجلس على كرسي متحرك بينما يأتي الأشخاص المحليون لمشاهدة عمّال الإغاثة وهم يفرغون حمولة الإمدادات اللازمة، والتي هُم في أمَسّ الحاجة إليها، من قافلة من الشاحنات المشتركة بين الوكالات في المعظمية في ريف دمشق.

6- اعتبارات فك الارتباط المسؤول للمفوضية بما يتعلق بأوضاع النزوح الداخلي

1-6 مقدمة

من المُمكن أنْ يتسبَّب عاملٌ واحدٌ أو عدة عوامل في عدم انخراط المفوضية السامية للأمم المتحدة لشؤون اللاجئين، جزئياً أو كلياً، في أوضاع النزوح الداخلي.[38] فعلى سبيل المثال، فإنّ الانخفاض الجوهري في حجم مجتمعات الأشخاص النازحين داخلياً، وانخفاض العنف، وتوقُّف السبب المُباشر للنزوح، وتنفيذ اتفاقات السلام، وقدرة السلطات الوطنية أو غيرها من الجهات الفاعلة على الاضطلاع بالمسؤولية، أو التوصل إلى الحلول بشأن الأشخاص النازحين داخلياً قد يدفع المفوضية إلى عدم الانخراط كجزء من خطة استراتيجية. ومن الممكن أيضاً أنْ يُسَّرَعَ عدم الانخراط عن طريق طلب الحكومة بوضوح من المفوضية عدم الاستمرار في أي جزءٍ من عملها مع الأشخاص النازحين داخلياً و / أو مع العائدين.

وتحسُّباً لهذه السيناريوهات، فإنّه يتعيَّن على المفوضية أن تُبادِرَ بصورة استباقية إلى تطوير رؤية كلية لها، ومقاربة لعدم الانخراط بطريقة مسؤولة. ويتعيّن أن يكون عدم انخراط المفوضية مصحوباً بمشاورات مع المكاتب الإقليمية وهيئات المقر الرئيسي، ومنها المجموعات العنقودية العالمية التي تقودها المفوضية. ومن الأمور البالغة الأهمية، بنفس القدر من الأهمية، بالنسبة إلى المفوضية، التّشاور مع السلطات الوطنية، والمنسق المقيم / منسق الشؤون الإنسانية، والفريق القُطري للأمم المتحدة / الفريق القُطري للشؤون الإنسانية؛ بهدف ضمان التواؤم الكلي مع غيرها من المجموعات العنقودية والاستراتيجيات المشتركة بين الوكالات، لغرض التحوّل الوظيفي للمسؤوليات المستمرة.

[38] تم استقاء محتوى هذا المُلحق من خبرة المفوضية السامية للأمم المتحدة لشؤون اللاجئين في العمليات الخاصة بالأشخاص النازحين داخلياً، ولا سيما في البوسنة والهرسك، وساحل العاج، وكينيا، ومالي، والباكستان، والفلبين، إضافة إلى إطلاق دليل موجز ريادي تجريبي في مناطق مُعينة في أوكرانيا.

© المفوضية السامية للأمم المتحدة لشؤون اللاجئين / دومينيك ناهر.
العراق. رجل نازح داخلياً يحاول تشغيل جراره بمساعدة من أطفالٍ بالقرب من مبنيَيْن غير مكتملي البناء، يُنوى تحويلهما إلى فندق من 11 طابقا.

2-6 الأهداف

إنّ الانخراط وعدم الانخراط جزءٌ من سلسلة متوالية، ويجب بالتالي على المفوضية السامية للأمم المتحدة لشؤون اللاجئين أن تنخرط مع أصحاب المصلحة المعنيين، وأن تتدخّل على مستوى العمليات، بينما تُفكّر وتخطّط لعدم الانخراط في المستقبل. وسوف يعتمد نطاق عدم انخراط المفوضية واستثمارها فيه على مستوى ومدى انخراطها، إضافةً إلى اعتماده على الميزة (الميزات) النسبية لانخراطها. وبغض النظر عن الدرجة والمدى اللّذين تكون المفوضية قد انخرطت بهما في وضع معين، فإنّ من الضروري ضمان ألاّ يُصبح عدم الانخراط عمليةً سلبيّةً تقتصر ببساطة على القيام بحجم أقل من العمل والخروج من المشاركة على جناح السرعة.

ويجب أنْ يكون عدم الانخراط بطريقة مسؤولة تحوُّلاً استراتيجياً يستلزم من المفوضية العمل بطريقة مختلفة بهدف إرساء الأسس للجهات الفاعلة الوطنية، أو لأصحاب المصلحة المشتركة بين الوكالات، أو لغيرهم من أصحاب المصلحة المعنيين للاضطلاع بالمسؤوليات والنشاطات خَلَفاً للمفوضية. ومن الأمور الأساسية في هذه المقاربة التّركيزُ المُبكّر على الحلول، والمسؤوليةُ الرئيسية للسلطات المحلية والوطنية، وإشراكُ المفوضية للقواعدَ الشعبية منذ البداية، وذلك يشمل إشراك المجتمعات المحلية، والمنظمات غير الحكومية الوطنية والمحلية، والجهات الفاعلة في مجال حقوق الإنسان، والمجتمع المدني.

وباختصار، فإنّ عدم الانخراط يكون بطريقة مسؤولة فقط عندما يكون تشاورياً ومُخططاً له بصورة استراتيجية منذ بداية انخراط المفوضية السامية للأمم المتحدة لشؤون اللاجئين، وعندما يكون يهدف إلى الإسراع في تقديم الحلول للأشخاص النازحين داخلياً عن طريق تعزيز ملكية العمليات من جانب الجهات الفاعلة الوطنية، وغيرها من أصحاب المصلحة المعنيين، رهناً بالوضع.

3-6 الحدّ الأدنى من الأعمال

يصف القسم أدناه الحد الأدنى من الأعمال (الإجراءات) الضرورية لكي يتّسم عدمُ انخراط المفوضية السامية للأمم المتحدة لشؤون اللاجئين بالمسؤولية.

1-3-6 الانخراط الواسع النطاق، والمعلومات، وتعيين أصحاب المصلحة المعنيين، وتطوير القدرات

- التشاور مع السلطات، والشركاء، والمجتمعات المتضررة بشأن خطط المفوضية السامية للأمم المتحدة لشؤون اللاجئين لعدم الانخراط بطريقة تتّصف بالمسؤولية، والسعي إلى الحصول على الآراء بشأن ذلك، وإجراء التعديلات على عملية التخطيط حسب الضرورة.

إرشاد: الاستعلام عن احتياجات، وتوقّعات جميع أصحاب المصلحة المعنيين، وجداولهم الزمنية في مرحلة مُبكرة لكي تتسنى الفرصة لمواءمة التمويل وافتراضات التخطيط، وتقليص الأثر المفاجئ إلى الحد الأدنى على موظفي الشركاء والبرامج. والتوضيح بأنّ الأسباب المنطقية لعدم الانخراط، والهدف منه يتمثل في تمكين وتعزيز مسؤولية الدولة باعتبار ذلك التأسيس والتعزيز الفرضية الأساسية لاستمرار حضور المفوضية السامية للأمم المتحدة لشؤون اللاجئين.

- التأكد من إجراء حصر واضح لأصحاب المصلحة المحليين والوطنيين الرئيسيين، وتقييم قدراتهم على الاضطلاع بمسؤوليات التنسيق، والحماية، والمساعدة، وإيجاد الحلول للأشخاص النازحين داخلياً والعائدين. ويجب أن يشمل هذا الفهم معرفة الجدارة المالية لأصحاب المصلحة المعنيين، من دون دعمهم من المفوضية السامية للأمم المتحدة لشؤون اللاجئين، ومعرفة أي هيئة حكومية كُلِّفت بمهمة الإشراف على النزوح الداخلي.

إرشاد: بحسب نظام الحكم الإداري ودرجة اللامركزية، فإنّ مسح القدرات يجب أن يشتمل على أصحاب المصلحة المعنيين على المستويات المحلية التي تقيم فيها المُجتمعات المتضررة، أو التي قد تعود إليها، إضافةً إلى الجهات الفاعلة على المستوى الوطني.

- التأكد من تركيز برامج وأنشطة تنمية القدرات لدى المفوضية السامية للأمم المتحدة لشؤون اللاجئين وغيرها على تمكين طاقات (تأهيل وبناء قدرات) الجهات الفاعلة الوطنية، ومنهم الأشخاص النازحون داخلياً، والعائدون، والكوادر الوطنية، من أجل توفير الحماية للأشخاص النازحين داخلياً وإيجاد الحلول لهم.

إرشاد: يُعدّ تطوير القدرات نشاط مشترك طويل الأمد يتطلب القيام بما يلي: إشراك وتمكين أصحاب المصلحة المعنيين؛ وحصر، وتحليل، وترتيب أولويات الفجوات التي تجب معالجتها في مجال القدرات؛ وتحديد ماهية التغييرات اللازمة وتحديد كيفية القيام بها؛ والتنفيذ والتقييم. فالتدريب هو فقط أحد عناصر مقاربة تطوير القدرات، ويتطلب فعّالية العناصر الأخرى.

- التأكد من اشتمال عمليات التخطيط، ومنها على سبيل المثال خطط العمليات القُطرية واستراتيجيات الحماية وإيجاد الحلول المتعددة السنوات، على تدابير تتعلّق بجهود تطوير القدرات التي تقوم بها المفوضية، والمستمدة من خبرات الجهات الفاعلة الوطنية وقدراتها المستمرة على التمكّن من توفير الحماية وإيجاد الحلول للأشخاص النازحين داخلياً.

© المفوضية السامية للأمم المتحدة لشؤون اللاجئين / أندرو مكونل.
جنوب السودان. امرأة نازحة داخلياً تدق الذرة البيضاء وتجلس في غرفة صفية مهجورة في لير.

2-3-6 إدماج تحليل الحماية واحتياجات الحلول الدائمة في الخطط التنموية

- التأكد من وجود سُبُل مستمرّة لتحليل الحماية، وعملية جمع البيانات المناظرة للخطط التنموية (الإنمائية). ويجب أن يتناول هذا التحليل الأسباب الجذرية لأوجه القصور / الفجوات في مجال الحماية، كما يجب أن يُبرِز القضايا المهمة للتنمية، ومنها سيادة القانون، وإمكانية الحصول على الخدمات الأساسية، والمساواة الاقتصادية، وشبكات الأمان الاجتماعي.

إرشاد: عملت المفوضية السامية للأمم المتحدة لشؤون اللاجئين مع الدائرة المشتركة المعنية بتحديد سمات الأشخاص النازحين داخلياً على استحداث قاعدة ثرية لأدلة الإثبات، فيما يتعلّق بالظروف الاجتماعية الاقتصادية، والقدرات، والتوقعات، والمخاطر / الاحتياجات للأشخاص النازحين داخلياً وللمجتمعات المتضررة من النزوح، التي يُمكن للشركاء في التنمية استخدامها في خططهم. إنّ لأنشطة تحديد الخصائص تلك تبعات مالية يجب إدراجها في خطط المفوضية.

- العمل مع الشركاء الوطنيين على تضمين تحليل الحماية وقاعدة أدلة الإثبات في جهود التنسيق التنموية القائمة. والعمل على فهم آليات وهياكل التنسيق التنموية والانخراط فيها مبكراً، والتأكد من إدماج الحماية والحلول في تلك الخطط، وبأنّها تُشكل جزءاً من هيكل التنسيق الكلي المعمول به.

إرشاد: تقديم تحليل الحماية وقاعدة أدلة الإثبات كمساهمة في إطار الأمم المتحدة للتعاون في مجال التنمية الإستراتيجية (UNSDCF)، وتحليلها القُطري المشترك، إضافة إلى خطط التنمية وآليات التنسيق الأخرى الوطنية منها ودون الوطنية.

- الدعوة إلى إيجاد الحلول بشأن مخاطر واحتياجات الحماية المطلوب تحديدها في خطط الشريك التنموي. وقد تتضمن هذه الجهود الدعوة إلى توفير تمويل موجَّه إلى المناطق التي يوجد فيها الأشخاص النازحين داخلياً، أو التي سوف يعود إليها هؤلاء الأشخاص أو التي يكونون قد عادوا إليها بالفعل، أو التي قد توطّنوا أو سوف يتوطّنون فيها، ولا سيّما في البلدان التي لديها بنيان حكومي لامركزي.

إرشاد: كجزءٍ من جهود تطوير القدرات، العمل على دعم استراتيجية جمع التمويل الوطنية لدى أصحاب المصلحة المعنيين، والمساعدة، حسب الاقتضاء، في إعداد المقترحات الأولية للتمويل.

3-3-6 انتقال المهام المشتركة بين الوكالات على المستوى الوطني ودون الإقليمي إلى خدمة مصلحة النظام الوطني

- المباشرة في عقد مناقشات ثنائية ومشتركة بين الوكالات، وفي آخر الأمر متابعة انتقال قيادة المجموعة العنقودية، من المفوضية السامية للأمم المتحدة لشؤون اللاجئين إلى النظم الوطنية، مع المنسق المقيم / منسق الشؤون الإنسانية، والفريق القُطري للأمم المتحدة / الفريق القُطري للشؤون الإنسانية، والسلطات المحلية والوطنية.

- وضع وتطوير خطة انتقالية ترسم الخطوط العريضة لكيفية وزمان انتقال مهام ومسؤوليات المجموعة العنقودية إلى السلطات الوطنية.[39]

إرشاد: انتقال قيادة المجموعة العنقودية للحماية على المستوى القُطري إلى الجهات الفاعلة الوطنية أمرٌ يتفاقم تعقيده نظراً إلى عدم وجود نظير حكومي واحد يمكن تحديده بوضوح في أغلب الأحيان. وقد أظهرت الممارسة العملية أنّ بإمكان المؤسسات الوطنية لحقوق الإنسان الاستمرار في قيادة المجموعة العنقودية، أو أنّها يمكن أن تشارك منظمات حكومية مختلفة في الاضطلاع بالمسؤولية عن الإشكالات الرئيسية العالقة على صعيد الحماية. ويُعتبر وجودُ ترتيبات قيادية مُشتركة مُبكّرة، حيث يُشجَّع فيها شريك حكومي أو غير حكومي وطني على قيادة، أو التشارك في قيادة المجموعة العنقودية مع المفوضية السامية للأمم المتحدة لشؤون اللاجئين، عاملاً ضرورياً للانتقال الوظائفي في وقت لاحق.

إرشاد: يجب على المنسق المقيم / منسق الشؤون الإنسانية، والفريق القُطري للأمم المتحدة / الفريق القُطري للشؤون الإنسانية استعراض عملية نقل القيادة والمسؤوليات، وعدم تفعيل المجموعة العنقودية في نهاية المطاف، بصورة دورية منتظمة.

[39] اللجنة الدائمة المشتركة بين الوكالات، الوحدة المستقلة المرجعية لتنسيق شؤون المجموعة العنقودية على المستوى القُطري، الفصل الخاص بانتقال وعدم تفعيل قيادة المجموعة العنقودية، الصفحات 37 – 41.

© المفوضية السامية للأمم المتحدة لشؤون اللاجئين / سينجز يار
العراق. رجلان يساعدان امرأة كبيرة في السن في الفرار من القتال القائم في الموصل

4-3-6 وضع وتطوير القوانين والسياسات

- تعزيز القوانين، والسياسات[40]، والاستراتيجيات وخطط العمل التي تقودها الحكومة، والتي تراعي النزوح الداخلي؛ بهدف إعادة تأكيد المسؤولية الرئيسية للدولة في الوقاية من وقوع النزوح الداخلي، ومواجهته، وإيجاد الحلول له؛ ورفع مستوى كفاءة وفعالية الاستجابات الحكومية للنزوح الداخلي (لأجل تعزيز موثوقية ومصداقية الاستجابات الحكومية)؛ وتأكيد حقّ الأشخاص النازحين داخلياً في الحماية، والمساعدة والحلول؛ وتيسير الاستجابات المُفصّلة خصيصاً لأوضاع معيّنة من النزوح؛ وتيسير التعاون المحلي والدولي بشأن النزوح الداخلي.

إرشاد: لا يُنصَح بوجود القوانين أو السياسات التي تخلق وضعاً مُرتبِطاً بالمنافع للأشخاص النازحين داخلياً، أو بتلك التي تُنشئ إمكانية الحصول على حقوق مختلفة عن تلك التي تحصل عليها فئات أخرى من المجتمع. ويوجد العديد من الأمثلة الجيدة على القوانين والسياسات. وبوسع المجموعة العنقودية العالمية للحماية وقسم الأشخاص النازحين داخلياً (شعبة الحماية الدولية) تيسير المشورة اللازمة، والوصول إلى مجموعة الممارسين والدعم بالنسبة إلى جميع جوانب انخراط المفوضية في أوضاع النزوح الداخلي – الاستعداد والتأهّب، والاستجابة، وإيجاد الحلول.

- استعراض القوانين، والسياسات، والاستراتيجيات وخطط العمل الموجودة لتحديد الفجوات في الإطار القانوني، بهدف توفير الحماية وتقديم المساعدات والحلول للأشخاص النازحين داخلياً. وقد يتضمن الاستعراض إجراء مراجعة للقوانين والسياسات التي تطالُ الأشخاص النازحين داخلياً.

- العمل مع السلطات الوطنية والمحلية، وكذلك مع الجهات الفاعلة التنموية لإعداد خطة عمل فعّالة بهدف تنفيذ الإطار المعياري الموجود.

- في حال عدم وجود قانون أو سياسة وطنية، العمل مع الحكومة، والجهات الفاعلة الإقليمية والدولية للتشجيع على وضع وتطوير هذه السياسات والقوانين.

إرشاد: يمكن السعي إلى الحصول على الدعم من هيئات أخرى كالمُقرّر الخاص بشأن حقوق الإنسان الخاصة بالأشخاص النازحين داخلياً في مرحلة مبكرة، لأجل وضع وتطوير استراتيجية بذلك، والشروع في حوارٍ مع السلطات، والانخراط في أنشطة وبرامج تكميلية، وجمع الدروس المستفادة والممارسات الفضلى من البلدان الأخرى وتقديمها للسلطات. ويمكن للمكاتب الإقليمية المعنية و / أو قسم الأشخاص النازحين داخلياً في شعبة الحماية الدولية المساعدة في تيسير تبادل الدروس المستفادة والممارسات بين السلطات التابعة لمختلف البلدان.

- تحديد ودعم الأفراد 'الأنصار أو المناصرين' داخل الحكومة أو المنظمات الشريكة، ممن سوف يستمرون في تعزيز وتطوير قانونٍ و / أو سياسة خاصة بالأشخاص النازحين داخلياً، بعد مغادرة المفوضية السامية للأمم المتحدة لشؤون اللاجئين.

إرشاد: المؤسسات الوطنية لحقوق الإنسان والقادة البرلمانيون هم 'أنصارٌ أو مناصرون' فعَّالون للقوانين والسياسات الخاصة بالأشخاص النازحين داخلياً، وذلك بالإضافة إلى الوزارات المناطة بها مسؤوليات تنسيق الاستجابات اللازمة بالأشخاص النازحين داخلياً.

جهة الاتصال: قسم الأشخاص النازحين داخلياً، شعبة الحماية الدولية.

[40] بإمكان سياسة وطنية ما بالتحديد تأسيس إطار مؤسسي للاستجابة بشأن الأشخاص النازحين داخلياً، ولا سيما في حال تم تحديد ضباط الارتباط وتوضيح أوجه المساءلة لمختلف أصحاب المصلحة. وتستطيع المفوضية السامية للأمم المتحدة لشؤون اللاجئين بعد ذلك تصميم الاستراتيجية الخاصة بها لبناء القدرات والتسليم وفقاً للسياسة.

7- الاختصارات (رموز الكلمات المركّبة)

AAP	Accountability to Affected People	المساءلة أمام السكان المتضررين
AGD	Age, Gender and Diversity	العمر، والنوع الاجتماعي والتنوع
CCA	Common Country Analysis	التحليل القُطري المشترك
CCCM	Camp Coordination and Camp Management	تنسيق شؤون المخيمات وإدارة المخيمات
CWC	Communications with communities	الاتصالات مع المجتمعات
DER	Division of External Relations	شعبة العلاقات الخارجية
DESS	Division of Emergency Security and Supply	شعبة الطوارئ والأمن والإمداد
DIP	Division of International Protection	شعبة الحماية الدولية
DPSS	Division of Programmes Support Services	شعبة خدمات دعم البرامج
DRRM	Donor Relations and Resource Mobilization	دائرة العلاقات مع المانحين وتعبئة الموارد
GPC	Global Protection Cluster	المجموعة العنقودية العالمية للحماية
GSC	Global Shelter Cluster	المجموعة العنقودية العالمية للمأوى
HALEP	High Alert List for Emergency Preparedness	قائمة حالات التأهب القصوى للاستعداد للحالات الطارئة
HCT	Humanitarian Country Team	الفريق القُطري للعمل الإنساني
HNO	Humanitarian Needs Overview	استعراض الاحتياجات الإنسانية
HQ	Headquarters	المقر الرئيسي
IASC	Inter-Agency Standing Committee	اللجنة الدائمة المشتركة بين الوكالات
IDPs	Internally Displaced Persons	الأشخاص النازحون داخلياً
IMO	Information Management Officer	مسؤول إدارة المعلومات
JIPS	Joint IDP Profiling Service	الدائرة المشتركة المعنية بتحديد سمات الأشخاص النازحين داخلياً
MIRA	Multi-Sector Initial Rapid Assessment	التقييم السريع الأولي المتعدد القطاعات
PSEA	Protection Against Sexual Exploitation and Abuse	الحماية من الاستغلال الجنسي والإساءة الجنسية
RC\HC	Resident Coordinator / Humanitarian Coordinator	المنسق المقيم / منسق الشؤون الإنسانية
SGBV	Sexual Gender-based violence	العنف الجنسي والعنف المبني على النوع الاجتماعي
UNSDCF	UN Strategic Development Cooperation Framework	إطار الأمم المتحدة للتعاون الاستراتيجي في مجال التنمية

© المفوضية السامية للأمم المتحدة لشؤون اللاجئين / روين سَلاغادو إسكوديرو
كولومبيا: رجل نازح داخلياً يقف بجوار بيته بصحبة زوجته في نيوفا إسبِرانزا. فرّ من بيته في مونتانيتا كاكيتا، ويعيش هنا منذ عام 2003.

UNHCR INTERVENTIONS IN SITUATIONS OF INTERNAL DISPLACEMENT (THE "IDP FOOTPRINT")

UNHCR FOCUS OBJECTIVE

Coordination and Partnerships Strengthened

SUGGESTED INTERVENTIONS

	RELATED FOCUS OUTPUTS
Design a strategy for each UNHCR-led cluster in collaboration with partners and informed by needs, protection considerations and humanitarian principles.	→ Joint assessment, planning and evaluation exercise held → Coordination mechanisms established
Lead needs assessment, situation analysis and gap analysis.	
Ensure evidence-based collaborative planning.	
Deliver information management support and services.	
Monitor and report on activities and needs, and measure performance against the cluster strategy and agreed results.	
Promote, disseminate and apply relevant standards and guidelines for cluster coordination.	→ Collection, collation and dissemination of information by partners harmonized
Develop and disseminate information products (e.g. activity mapping, Situation Reports (SitReps), dashboards, profiles, maps, etc.).	
Build capacity for coordination, preparedness and contingency planning.	→ Capacity development supported
Advocate on behalf of affected populations for effective protection, informing and influencing the priorities of the Humanitarian Coordinator, UNCT/HCTs, other clusters, national and local authorities and other relevant audiences.	→ UNHCR engaged in and committed to effectiveness of the UNCT/HCT for protection delivery
Develop effective linkages with, and capacitate sub-national protection clusters, as well as AORs.	→ Partnerships effectively established and managed → Participation in existing coordination mechanisms → Partnerships established with development actors at national and regional level
Represent the interests of cluster members.	

SUGGESTED INTERVENTIONS

UNHCR FOCUS OBJECTIVE

Protection from Effects of Armed Conflict Strengthened

RELATED FOCUS OUTPUTS

Identify and report critical protection risks; violations of human rights and international humanitarian law; and individuals or groups at risk of abuse and violence (through, for example, monitoring, field missions to displaced and/or enclaved communities, strengthening communication with communities).	→ Protection by presence provided	→ Assessment and analysis undertaken	→ Situations of persons of concern monitored
Lead and coordinate needs assessments and gap analyses.			
Respond to risks and violations (through, for example, targeted interventions to address or deter arbitrary detention, undertake humanitarian evacuation or relocation, establish referral mechanisms).	→ Population moved to safe locations	→ Capacity development supported	→ Measures to identify and minimize forced recruitment implemented
Advocate for the full respect of international human rights and international humanitarian law (including, for example, prevention of arbitrary displacement, protection of civilians, demobilization, disarmament, rehabilitation and reintegration)	→ Advocacy conducted		

UNHCR FOCUS OBJECTIVE

Community Mobilization Strengthened and Expanded

RELATED FOCUS OUTPUTS

Map and strengthen community-based protection mechanisms of IDP communities (through, for example, setting up early warning systems; awareness raising and capacity building activities).	→ Community self-management supported	→ Community leadership and decision making supported	→ Participatory approach implemented
Set up or support existing community-based networks and centers in order to reach out to IDPs, including in remote and scattered settlements, urban areas and sites.			
Develop two-way (UNHCR+IDPs) communication systems throughout the programme cycle (i.e., assessment, planning and design, implementation, monitoring and evaluation) that enable meaningful participation of all groups within the community and enable accountability to the affected populations, based upon the age, gender and diversity approach.			
Facilitate the establishment of and support community governance structures, taking into consideration the profile of the populations, representation and the age, gender and diversity approach.			

SUGGESTED INTERVENTIONS

UNHCR FOCUS OBJECTIVE

Services for Persons with Specific Needs Strengthened

RELATED FOCUS OUTPUTS

Reach out to communities, ensuring the representation of all age, gender and diversity groups, to identify jointly and address their specific needs and/or protection risks (through, for example, targeted distribution of a minimum standard Core Relief Items (CRI)/Non Food Item (NFI) packages, cash-based interventions and other protection interventions).	→ Sectoral cash grants or vouchers provided → Support to persons with specific needs provided → Assessment and analysis undertaken
Ensure humanitarian action integrates the concerns of IDPs with specific needs in assessments/mapping, strategies and interventions and that they have safe and equitable access to protection and assistance programmes. Advocate for the integration of concerns of IDPs with specific needs in national programmes (including, for example, older persons, persons with disabilities, LGBTI persons, minorities).	→ Specific services for persons of concern with psychosocial needs provided → Specific services for LGBTI persons of concern provided → Specific services for minorities or indigenous groups provided → Specific services for older persons of concern provided → Specific services for persons of concern with disabilities provided
Advocate for access of IDPs to HIV/AIDS prevention and treatment services[1] (including, for example, continuity of anti-retroviral treatment, condoms, safe blood supply, standard precautions in health facilities and elimination of mother to child transmission).	→ Support to persons with specific needs provided

[1] To strengthen the integration of the HIV response during emergencies, UNHCR and WFP are co-leaders of the Global Inter-Agency Task Team (IATT) in integrating HIV interventions into sectors such as protection, health, nutrition, food security, shelter and education, and to produce guidance notes for the various clusters. IATT membership includes UNAIDS, the UN Children's Fund (UNICEF), the UN Food and Agriculture Organization (FAO), Save the Children (StCUK), the Red Cross (IFRC), World Vision International (WVI) and the International AIDS Alliance. See *UNAIDS, October 2014, UBRAF thematic report: addressing HIV in humanitarian emergencies* https://goo.gl/aW8yfH

SUGGESTED INTERVENTIONS

UNHCR FOCUS OBJECTIVE

Risk of SGBV is Reduced and Quality of Response Improved[2]

RELATED FOCUS OUTPUTS

Ensure physical safety and security measures to prevent and respond to SGBV (through, for example, training of law enforcement officers and setting up safe spaces).	→ Capacity development supported → Safety and security for SGBV survivors provided
Provide legal assistance and facilitate equitable access to justice, including traditional justice mechanisms, to SGBV survivors.	→ Legal assistance provided → Capacity development supported
Provide training on gender, human rights and the national legal framework, and monitor formal and traditional justice mechanisms to ensure that they do take not take arbitrary decisions and do not infringe on the rights of survivors.	
Advocate for a comprehensive package of clinical response services, including the availability of HIV post exposure prophylaxis (PEP) kits for rape survivors, and emergency contraception.	→ Advocacy conducted → Access to medical services facilitated
Mobilize community participation in SGBV prevention and response, including through the establishment of referral systems.	→ Participation of the community in SGBV prevention and response enabled and sustained
Provide material and psychosocial assistance to SGBV survivors.	→ Material assistance provided → Psychosocial counselling provided

[2] UNFPA and/or UNICEF, as the agency focal points for the Gender-Based Violence AOR within the Global Protection Cluster, will lead in this area while remaining under the comprehensive umbrella of the national Protection Cluster. The scope of UNHCR's operational engagement will thus depend on the presence, access and capacity of the agency focal points at country level.

UNHCR FOCUS OBJECTIVE

Protection of Children Strengthened[3]

SUGGESTED INTERVENTIONS

	RELATED FOCUS OUTPUTS
Advocate for full inclusion of IDP children in national child protection systems and services, and advocate for change as needed.	→ Assessment and Analysis undertaken → Advocacy conducted
Monitor the overall protection situation of IDP children and reflect this in protection analysis or in specific child protection situation analysis.	
Build the capacity of national actors, partners and UNHCR staff to strengthen child protection mechanisms.	→ Capacity development supported
Facilitate and advocate for the development of prevention programmes and response services for adolescents and children at risk.	→ Prevention and response services for adolescents → Prevention and response services for children at risk
Ensure functioning mechanisms are in place to identify and refer children with specific needs, including unaccompanied and separated children.	→ Coordination and partnership mechanism established and operational
Strengthen community-based child protection structures.	→ Community based child protection structures established and operational
Advocate for, and where necessary support, issuance of birth registration certificates by national civil registration authorities.	→ Advocacy conducted
Advocate for alternatives to detention of displaced children.	

[3] UNICEF, as the agency focal point for the Child Protection AOR within the Global Protection Cluster, will lead in this area while remaining under the comprehensive umbrella of the national Protection Cluster. The scope of UNHCR's operational engagement will thus depend on the presence, access and capacity of the agency focal point at country level.

SUGGESTED INTERVENTIONS

UNHCR FOCUS OBJECTIVE

Access to Legal Assistance and Legal Remedies Improved

RELATED FOCUS OUTPUTS

Provide legal counseling to individuals or groups (including, for example, civil documentation, Housing/Land/Property issues, access to public services).	→ Legal assistance provided
Provide technical support to and advocate with the Government for the issuance or replacement of documentation.	→ Advocacy conducted → Capacity development supported

UNHCR FOCUS OBJECTIVE

Law and Policy Developed or Strengthened

RELATED FOCUS OUTPUTS

Provide technical support and training for members of parliament, national human rights institutions, relevant authorities and partners.	→ Advocacy conducted → Capacity development supported
Support the ratification, domestication and implementation of relevant regional and sub-regional legal instruments on internal displacement, consistent with the *IASC Framework for Durable Solutions, the Guiding Principles on Internal Displacement* and other applicable international standards.	→ UNHCR commentary of legal acts and drafts provided → Advocacy conducted
Engage civil society and IDP communities in the process of law and policy development.	→ Capacity development supported
Carry out studies, assessments and analyses to identify gaps in existing law and policy frameworks for the protection of IDPs.	→ Assessment and analysis undertaken

SUGGESTED INTERVENTIONS

UNHCR FOCUS OBJECTIVE

Risks Related to Detention Reduced and Freedom of Movement Increased

RELATED FOCUS OUTPUTS

Advocate for the prevention of arbitrary detention and the promotion of freedom of movement of IDPs (through, for example, the provision of identity documents to IDPs).	→ Advocacy conducted
Advocate for the promotion of the freedom of IDPs to reside in the areas of their choice as well as the freedom to leave.	
Ensure that risks related to arbitrary detention and limitations on freedom of movement are adequately monitored.	→ Cooperation with civil society for monitoring and support to detainees

UNHCR FOCUS OBJECTIVE

Family Re-unification Achieved

RELATED FOCUS OUTPUTS

Advocate for the prevention of separation of families and the facilitation of family reunification of IDPs.	→ Advocacy conducted
Ensure an adequate coordination mechanism is in place to facilitate family reunification of separated IDP families.	→ Coordination with ICRC and other partners on family reunification established

UNHCR FOCUS OBJECTIVE

Population has Sufficient Basic and Domestic Items

RELATED FOCUS OUTPUTS

Address needs, including those arising from protection risks and gaps, through targeted distribution of Core Relief Items (CRIs), sanitary materials or alternatives such as cash-based interventions.	→ Core relief items provided → Cash grants or vouchers (multi-purpose) provided → Sanitary materials provided

UNHCR FOCUS OBJECTIVE

Shelter and Infrastructure Established, Improved and Maintained

SUGGESTED INTERVENTIONS

RELATED FOCUS OUTPUTS

Undertake contingency planning to identify a combination of settlement and shelter interventions for in/outside camps in rural/urban settings; pursue alternatives to camps, whenever possible; and encourage government and development actors to include IDPs in ongoing settlement and shelter programming.	→ Shelter materials and maintenance tool kits provided → Emergency shelter provided → Transitional shelter provided → Long-term/permanent shelter provided and sustained[4] → Sectoral cash grants or vouchers provided
Encourage access to national systems and services and, if establishing a camp, consider it an opportunity to enhance existing infrastructure and services for the host country.	
Informed by the cluster strategy, develop a protection-sensitive settlement and shelter strategy that is anchored in the local contexts with links to local development, including the economy, infrastructure and culture; draws on already available shelter options; and takes into account the possible use of cash-based interventions.	
Ensure sufficient surface area and identify housing, land and property ownership and/or use rights for buildings or locations when selecting and designing sites, allocating and rehabilitating public and/or private buildings.	→ General site operations constructed and sustained → Land allocation for shelter supported
Promote sustainable and locally contextualized shelter solutions that take into account possible protection risks.	→ Capacity development supported → Advocacy conducted
Promote sustainable and locally contextualized shelter solutions that take into account possible protection risks.	→ Advocacy conducted

[4] Long-term/permanent shelter will be provided and sustained to meet emergency needs only after consultation with the concerned Regional Bureau and the Shelter and Settlement Section in DPSM.

UNHCR FOCUS OBJECTIVE

Camp Management and Coordination Refined and Improved

SUGGESTED INTERVENTIONS

- Advocate for comprehensive delivery of protection and assistance services to IDPs and, where relevant, host populations, wherever they might be settled (in/outside camp and rural/urban).
- Set up governance, coordination and management structures, including agreements on standard operating procedures, for all communal sites, such as formal and informal camps, sites and settlements, collective centers.
- Build capacity of humanitarian partners, community leaders and other stakeholders on camp management concepts and practices.
- Provide technical guidance on management of IDP community centers in urban and rural locations, including outreach activities and community-based protection approaches.
- Monitor services to IDPs and lead needs assessments and gap analyses in camps, sites and settlements.
- Coordinate operational delivery in sites.
- Ensure effective community participation in the management of sites.
- Ensure proper identification of sites in accordance with protection principles and standards.

RELATED FOCUS OUTPUTS

- → Roles and responsibilities for camp managers and service providers defined and agreed
- → Information Management systems, including needs assessments and monitoring, are integrated across camps

UNHCR FOCUS OBJECTIVE

Camp Management and Coordination Refined and Improved

SUGGESTED INTERVENTIONS

- Ensure responsible handing over of the CCCM functions to the national authorities and relevant entities.
- Develop and agree on handover and exit strategies to national entities and other agencies enabling and/or leading to the closure of camps, sites and settlements.
- Undertake contingency planning to ensure identification of sites and other appropriate accommodation modalities (including, for example, collective centers, hosting among local communities) to enable IDPs to enjoy their rights and access services (including mapping of potential national, local and non-governmental partners for coordination and management of such sites).
- Identify, select and develop adequate settlement options according to the context (including, for example, urban, rural or camp) to ensure dignified and safe access to services, while giving due consideration to settlement closure.
- Ensure that settlement and site design promotes privacy by allocating sufficient space according to minimum sectoral standards.

RELATED FOCUS OUTPUTS

- → Strategy developed and implemented
- → Site selection, site planning and site monitoring/implementation conducted according to UNHCR and/or SPHERE standards

SUGGESTED INTERVENTIONS

UNHCR FOCUS OBJECTIVE

Civil Registration and Civil Status Documentation Strengthened

RELATED FOCUS OUTPUTS

Advocate with and build the capacity of national and local authorities to support and facilitate the provision and recognition of civil status documentation for IDPs.

→ Advocacy conducted

→ Capacity development supported

→ Issuance of civil status documentation by national institutions supported

Ensure that new born children are registered and provided with birth certifications.

Lead population data management of the affected population (including, for example, profiling, enrollment for assistance, movement tracking) for rural/urban as well as communal/dispersed.

Set and disseminate standards for population data collection and processes.

Gather, analyze and share concerns, intentions and needs of IDP populations.

Establish systems for the identification, referral and monitoring of IDPs, with a particular focus on persons with specific needs.

→ Birth registration and certificates provided

UNHCR FOCUS OBJECTIVE

Population has Optimal Access to Reproductive Health and HIV Services

RELATED FOCUS OUTPUTS

Advocate for non-discriminatory access of IDPs to national reproductive health and HIV services.

→ Advocacy conducted

UNHCR FOCUS OBJECTIVE

Comprehensive Solutions Strategy Developed, Strengthened and Updated

SUGGESTED INTERVENTIONS

- Develop a Protection and Solutions Strategy for IDPs and, where appropriate, returning refugees and stateless populations, together with the authorities and development actors.
- Ensure that the root causes of forced displacement and obstacles to solutions are clearly articulated and prioritized in all national and international context analysis, planning tools and advocacy documents.
- Advocate for the inclusion of IDPs and host communities in joint UN and national planning and processes (including National Development Plans).
- Advocate for the access of IDPs to services.
- Advocate for the access of IDPs to self-reliance activities, while only programming for livelihoods for IDPs in specific circumstances, such as in mixed situations when engaging in area-based approaches for refugees.
- Advocate for the registration of IDPs on the electoral roll and for mechanisms for the restitution of land and access to land titles.
- Encourage government and development actors to widen the scope of existing programming so as to permit the inclusion of IDPs, returnees and settled communities in ongoing programming.
- Encourage humanitarian actors to design emergency programming so as to be compatible with national programmes and services.
- Involve Early Recovery actors, including the Government and civil society, as well as development actors, in developing a solutions perspective from the onset of an emergency.

RELATED FOCUS OUTPUTS

- → Comprehensive Solutions profiling of population conducted
- → Strategy developed and implemented
- → Advocacy conducted

SUGGESTED INTERVENTIONS

UNHCR FOCUS OBJECTIVE

Potential for Voluntary Return Realized

RELATED FOCUS OUTPUTS

Ensure that IDPs have access to all necessary information to make an informed decision concerning return.	→ Assessment and analysis undertaken → Go and see visits for refugees and IDPs conducted → Information provided to persons of concern
Ensure the voluntary nature of all return movements.	→ Individual voluntariness of return verified
Ensure that IDPs who are opting for return are provided with the necessary support and assistance to ensure the durable nature of the return.	→ Advocacy conducted → Sectoral cash grants or vouchers provided → Special assistance for persons of concern with specific needs provided → Return assistance provided → Safe and dignified returnee transport provided

UNHCR FOCUS OBJECTIVE

Reintegration Made More Sustainable

RELATED FOCUS OUTPUTS

Advocate for and promote respect for the rights of IDPs to land, housing, property and documentation.	→ Land, housing, property and documentation rights of persons of concern are upheld
Provide technical support, guidance and capacity building to national and local authorities to ensure that IDP enjoy their basic rights as well as equal access to services in areas of return.	→ Capacity development supported
Facilitate and promote respect for the rights of IDPs in return areas, including access to services, through the development of comprehensive reintegration strategies.	→ Strategy developed and implemented → Partnerships with development actors established
Ensure adequate monitoring of IDP return areas though community-based returnee monitoring programmes.	→ Situation of persons of concern monitored

SUGGESTED INTERVENTIONS

UNHCR FOCUS OBJECTIVE

Potential for Integration Realized

RELATED FOCUS OUTPUTS

Facilitate and promote respect for the rights of IDPs and their access to services in integration areas through the development of comprehensive integration strategies.	→ Strategy development and implemented
Advocate with national and local authorities to ensure that IDPs enjoy their basic rights as well as equal access to services.	→ Advocacy conducted
Support peaceful co-existence initiatives for both IDPs and local communities in areas of integration.	→ Coexistence projects promoted with development actors, government, private sector and other stakeholders
Ensure that conditions for IDPs in areas of integration are adequately monitored through community-based monitoring programmes.	→ Assessment and analysis undertaken → Situation of person of concern monitored

UNHCR FOCUS OBJECTIVE

Peaceful Coexistence with Local Communities Promoted

RELATED FOCUS OUTPUTS

Support peaceful co-existence initiatives for affected communities, including IDPs (through, for example, sensitization campaigns, social cohesion initiatives and community support projects, including in areas of return and relocation).	→ Projects benefiting local and displaced communities implemented → Peaceful coexistence projects implemented → Community sensitization campaign implemented

SUGGESTED INTERVENTIONS

UNHCR FOCUS OBJECTIVE

Public Attitude Towards Persons of Concern Improved

RELATED FOCUS OUTPUTS

Advocate and provide capacity building to authorities and local communities to combat xenophobia, racism and intolerance against IDPs.	→ Advocacy conducted → Capacity development supported
Engage, promote and facilitate public information interventions focused on the protection of IDPs.	→ Relations with local and international media established and sustained

UNHCR FOCUS OBJECTIVE

Operations Management, Coordination and Support Strengthened and Optimized and/or Logistics and Supply Optimized to Serve Operational Needs

RELATED FOCUS OUTPUTS

Some of the activities as outlined in the narrative under cluster coordination and interventions in support of cluster leadership may need to require an operations management and/or logistics budget.	
Activities are to be defined by operations in line with their needs.	

UNHCR
المفوضية السامية للأمم المتحدة لشؤون اللاجئين